

حکم التجسس علی المسلمین

حقوق الطب مع محفوظات

مكتبة

بشائر الخير

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمن - صنعاء

ذهبان - خلف مستشفى الهلال

جوال / ٠٠٩٦٧٧٧٣٨٨٨٤٣٨

البريد الإلكتروني:

Alhijaji10@gmail.com

حكم التجسس على المسلمين

تأليف

أبي محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الطنجري (الشيخ المغربي)

وفقه الله وسدده



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، مالك يوم الدين، والصلاة والسلام على إمام المتقين،
وصفوة الخلق أجمعين محمد بن عبد الله الصادق الأمين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فمن باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ
لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبَسَّ مَا
يَشْتُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧]،

أحببت أن أكتب هذه الرسالة المفيدة في بابها إن شاء الله في بيان حكم
التجسس على المسلمين، وكان الدافع على كتابتها أمور:

الأول: تحذير المسلمين من مساوئ الأخلاق، فالمسلم ينبغي له أن يتحلى
بمكارم الأخلاق، ويجتنب مساوئها، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إنما بعثت
لأتمم صالح الأخلاق» ومن صحيح دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه «اللهم جنبني منكرات
الأخلاق، والأهواء، والأدواء» .

الثاني: أن يكون المرء على معرفة لأحكام المعروف والمنكر فيلزم الطريق
الموصل إلى مرضات رب العالمين، والموافق لسنة سيد المرسلين، المتمثل في
الأخذ بمنهج السلف الصالحين ويجتنب ما عداه.

الثالث: ردع أصحاب الجوسسة لما يحصل بسبب الكثير منهم من أضرار على الأفراد والمجتمعات بسبب انتشار التجسس في هذه الأيام بصورة كبيرة. فالله أسأل أن ينفع بهذه النصيحة في الحياة وبعد الممات إنه على ذلك قادر. كتبه:

أبو محمد الزعكري عبدالحميد بن يحيى بن زيد الحجوري

دار الحديث بدماج ٧/ ذو القعدة/ ١٤٢٨ هـ

وكانت مراجعتها في شهر رجب ١٤٣٢ هـ والحمد لله .



تعريف الجاسوس

قال في «لسان العرب» مادة (جس): التَّجَسُّسُ بالجيم التفتيش عن مواطن الأمور وأكثر ما يقال في الشر والجاسوس صاحب سرِّ الشر والناموس صاحب سرِّ الخير وقيل التَّجَسُّسُ بالجيم أن يطلبه لغيره وبالحاء أن يطلبه لنفسه وقيل بالجيم البحث عن العورات وبالحاء الاستماع وقيل معناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار. اهـ

وله أسماء منها العسس، والعين، والاستخبار.

وأما العسس قال في «لسان العرب» مادة (عس): عَسَّ يَعُسُّ عَسَسًا وَعَسًّا أي طاف بالليل ومنه حديث عمر رضي الله عنه «أنه كان يَعُسُّ بالمدينة أي يطوف بالليل يجرس الناس ويكشف أهل الريبة»، والعَسَسُ اسم منه كالطَّلَبِ وقد يكون جمعاً لعاسٍ كحارسٍ وحرسٍ والعَسُّ نَقْضُ الليل من أهل الريبة. اهـ

وأما العين فقد قال ابن منظور رحمته الله في «لسان العرب» مادة (عين): والعَيْنُ الذي يُبْعَثُ لِيَتَجَسَّسَ الخَبَرَ ويسمى ذا العَيْنَيْنِ ويقال تسميه العرب ذا العينين. اهـ

ومنه الاستخبار قال في «لسان العرب» مادة (خبر): والاستخبارُ والتَّخَبُّرُ السؤال عن الخَبَرِ وفي حديث الحديدية أنه بعث عَيْنًا من خُزَاعَةَ يَتَخَبَّرُ له خَبَرَ قريش أي يَتَعَرَّفُ. اهـ

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ في «شرح رياض الصالحين» حديث رقم (١٥٧٠):
والتجسس هو أن يتبع الإنسان أخاه ليطلع على عوراته سواء كان ذلك عن طريق مباشر بأن يذهب هو بنفسه يتجسس لعله يجد عثرة أو عورة أو كان عن طريق الآلات المستخدمة في حفظ الصوت أو كان عن طريق الهاتف، فكل شيء يوصل الإنسان إلى عورات أخيه ومثالبه فإن ذلك من التجسس وهو محرم. اهـ



حكم التجسس على المسلمين

التجسس على المسلمين من الكبائر العظام التي دل على تحريمها الكتاب والسنة والإجماع كما سنراه إن شاء الله تعالى.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]

وقال صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري (٦٠٦٤) ومسلم (٢٥٦٣): «ولا تجسسوا ولا تجسسوا».

ومعلوم أن النهي للتحريم.

قال الذهبي رحمته الله في «الكبائر»: الكبيرة التاسعة والستون: (من جس على

المسلمين ودل على عورتهم).

فيه حديث حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، وأن عمر رضي الله عنه أراد قتله بما فعل فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتله لكونه شهد بدرًا، وإذا ترتب على جس وهن على الإسلام وأهله وقتل أو سبى أو نهب أو شيء من ذلك فهذا ممن سعى في الأرض فسادًا وأهلك الحرث والنسل فيتعين قتله وحق عليه العذاب. فنسأل الله العفو والعافية. وبالضرورة يدري كل ذي جس أن النميمة إذا كانت من أكبر المحرمات فنيمة الجاسوس أكبر وأعظم. نعوذ بالله من ذلك ونسأله العفو والعافية إنه لطيف خبير جواد كريم. اهـ

وقال ابن حجر الهيثمي رحمته الله في «الزواجر عن اقتراف الكبائر»: الكَبِيرَةُ
 الخَامِسَةُ بَعْدَ الْأَرْبَعِيَّةِ: (الدَّلَالَةُ عَلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ)، دَلِيلُهُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ:
 «أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ رحمته الله عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِمَسِيرِ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ فَأَعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَى حَامِلَةِ الْكِتَابِ عَلِيًّا وَالْمِقْدَادَ رحمته الله
 فَأَخَذَاهُ مِنْهَا قَهْرًا بَعْدَ أَنْ بَالَعَتْ فِي إِنْكَارِهِ وَإِخْفَائِهِ، فَلَمَّا جَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
 وَقُرِئَ عَلَيْهِ. قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أُضْرِبُ عُنُقَهُ، فَمَنْعَهُ صلى الله عليه وسلم مِنْ قَتْلِهِ
 لِكَوْنِهِ شَهِدَ بَدْرًا».

فَإِنْ تَرْتَبَ مِنْ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ وَهَنْ لِلْإِسْلَامِ أَوْ لِأَهْلِهِ، أَوْ قُتِلَ أَوْ سَبِيَ أَوْ
 نَهَبُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْكِبَائِرِ وَأَقْبَحِهَا لِأَنَّهُ سَعَى فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَأَهْلَكَ
 الْحُرْتَ وَالنَّسْلَ فَمَا أَوْاهُ جَهَنَّمَ وَبَسَسَ الْمَهَادُ. اهـ

وسياتي إن شاء الله بيان أن الجاسوس لا يرتكب كبيرة واحدة فحسب، بل
 يقع في كبائر عظام ومصائب جسام ومعاصي وإجرام، فنسأل الله عز وجل
 الجبار ذا السلطان أن يهديهم إن علمهم أهلاً للهداية، ويجنبنا شرورهم.





تفسير قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا



كثيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴿١١﴾

اعلم وفقك الله لطاعته أن التجسس وتتبع العورات غالباً ما يقع بسبب سوء الظن، ولذلك ثنى الله عز وجل بالتجسس بعد ذكر النهي عن سوء الظن. قال ابن كثير **رَحِمَهُ اللهُ** في «تفسيره»: يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً، فليجتنب كثير منه احتياطاً، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**، أنه قال: ولا تظن بكلمة خرجت من أخيك المسلم إلا خيراً، وأنت تجد لها في الخير محملاً^(١). اهـ

قال البخاري **رَحِمَهُ اللهُ** (٦٠٦٤): حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** عن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً». زاد في رواية: «ولا تناجسوا».

(١) رواه أحمد في الزهد كما في الدر المنثور (٧/٥٦٥) وهو أثر ضعيف ولكن الأصل في المسلم الصالح حسن الظن حتى ينقل عن ذلك ناقل صحيح كما أبانه العلامة ابن مفلح في الآداب الشرعية وسيأتي إن شاء الله قريباً.

الحديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللهُ رقم (٢٥٦٣)، وفيه من الزيادات: «ولا تهاجروا، ولا تنافسوا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا، كما أمركم الله».

فهذا الحديث جمع إحدى عشر نهيا فيما يؤدي إلى زعزعة الثقة بين المسلمين وإظهار عورات المسلمين لأن الله عز وجل أمر المسلمين أن يكونوا إخوانا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

والأخ لأخيه كاليد للأخرى لا يظن به سوء ولا يهجره ولا يحسده إلى غير ذلك، فقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مينا عظم الأخوة: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري (١٣)، مسلم (٤٥) عن أنس جَوَلَّعْنَهُ.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». الحديث متفق عليه عن النعمان بن بشير جَوَلَّعْنَهُ. أخرجه البخاري برقم (٥٦٦٥)، مسلم (٢٥٨٦). وقال كما في حديث أبي موسى المتفق عليه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه». أخرجه البخاري برقم (٤٦٧)، (٢٣١٤)، (٥٦٨٠)، مسلم (٢٥٨٥).

في أحاديث أخرى كثيرة ليس هذا موطن بسطها، شاهدنا أن المؤمن لا ينبغي أن يتبع عورة المسلمين فإن رسول الله ﷺ يقول: «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». الحديث في «صحيح مسلم» (٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه. هذا إن علم منه شراً فستره، فكيف بمن يتبع العورات لإظهارها وإشهارها، فما بالك إذا أضاف إليها الكذب والفجور والبهتان والزور، كما هو الحال الآن إلا من رحم ربي عز وجل.

وفي البخاري (٢٣١٠) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما نحوه، وسيأتي إن شاء الله حديث: «من تتبع عورة مسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه الله ولو في جوف رحله».

قال الهيثمي رحمته الله في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» في ذكره للكبائر القلبية ومنها: سوء الظن بالمسلمين. قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا آجِنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]

وَمَنْ حَكَمَ بِشَرِّ عَلَى غَيْرِهِ بِمَجَرَّدِ الظَّنِّ حَمَلَهُ الشَّيْطَانُ عَلَى احْتِقَارِهِ وَعَدَمِ الْقِيَامِ بِحُقُوقِهِ وَالتَّوَانِي فِي إِكْرَامِهِ، وَإِطَالَةِ اللِّسَانِ فِي عَرْضِهِ وَكُلِّ هَذِهِ مُهْلِكَاتٌ. وَقَدْ قَالَ صلوات الله عليه وعلى آله وسلم لِمَنْ أَبْصَرَهُ يُكَلِّمُ زَوْجَتَهُ صَفِيَّةَ: «إِنَّمَا أُمُّكُمْ فَتَطَوَّرَا لِذَلِكَ»، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»^(١)، فَأَشْفَقَ عَلَيْهِنَّ فَحَرَسَهُمَا وَعَلَى أُمَّتِهِ فَعَلَّمَهُمْ طَرِيقَ الْاِحْتِرَازِ

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٥)، ومسلم (٢١٧٥).

مِنَ التُّهْمَةِ حَتَّى لَا يَتَسَاهَلَ الْعَالَمُ الْوَرَعُ فِي أَحْوَالِهِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهُ لَا يُظَنُّ بِهِ إِلَّا الْحَيْرُ إِعْجَابًا مِنْهُ بِنَفْسِهِ، وَهِيَ زَلَّةٌ عَظِيمَةٌ؛ إِذْ أَوْرَعُ النَّاسِ وَأَتْقَاهُمْ وَأَعْلَمُهُمْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُنْقَصٍ وَمُبْغِضٍ، فَتَعَيَّنَ الْاِحْتِرَازُ عَنْ تُهْمَةِ الْأَعْدَاءِ وَالْأَشْرَارِ فَإِنَّهُمْ لَا يَظُنُّونَ بِالنَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا الشَّرَّ، وَكُلُّ مَنْ رَأَيْتَهُ سَيِّئَ الظَّنِّ بِالنَّاسِ طَالِبًا لِإِظْهَارِ مَعَايِبِهِمْ.

فَاعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ لِحُبِّهِ بَاطِنِهِ وَسُوءِ طَوِيلَتِهِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَطْلُبُ الْمَعَاذِيرَ لِسَلَامَةِ بَاطِنِهِ، وَالْمُنَافِقُ يَطْلُبُ الْعُيُوبَ لِحُبِّهِ بَاطِنِهِ، فَهَذِهِ بَعْضُ مَدَاخِلِ الشَّيْطَانِ إِلَى الْقَلْبِ وَفِيهَا تَنْبِيهُ عَلَى بَاقِيهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ: فَلَيْسَ فِي الْآدَمِيِّ صِفَةٌ مَذْمُومَةٌ إِلَّا وَهِيَ سِلَاحُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَسْتَعِينُ عَلَى إِضْلَالِهِ، وَإِغْوَائِهِ فَالْجَأُ إِلَى اللَّهِ وَفِرَّ إِلَيْهِ مِنْ مَكَائِدِهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنَجِّحَكَ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ، وَاتَّخِذِ الذِّكْرَ سَمِيرًا وَتَذَكَّرِ الْآخِرَةَ مُعِينًا وَظَهِيرًا، وَدُمْ عَلَى ذَلِكَ تُحْفَظُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ سَائِرِ تِلْكَ الْمَهَالِكِ. اهـ

قلت: وحسن الظن يكون بأهل الدين، أما غيرهم من أهل الريب، فالأصل فيهم سوء الظن.

قال ابن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ في «الآداب الشرعية» (٧٢ / ١): فَضَّلْ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِأَهْلِ الدِّينِ، قَالَ فِي «نَهَايَةِ الْمُتَبَدِّلِينَ»: حُسْنُ الظَّنِّ بِأَهْلِ الدِّينِ حَسَنٌ، ظَاهِرٌ هَذَا أَنَّهُ لَا يَجِبُ، ظَاهِرُهُ أَيْضًا أَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِأَهْلِ الشَّرِّ لَيْسَ بِحَسَنِ، فَظَاهِرُهُ لَا يَحْرُمُ، وَظَاهِرُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» أَنَّ

اسْتِمْرَاءَ ظَنِّ السُّوءِ وَتَحْقِيقَهُ لَا يُجُوزُ، وَأَوَّلُهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْحُكْمِ فِي الشَّرْعِ بِظَنِّ مُجَرَّدِ بِلَا دَلِيلٍ وَكَيْسَ بِمُتَّجِهِ.

قال ابن كثير **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «تفسيره»: وقوله: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ أي: على بعضكم بعضاً. والتجسس غالباً يطلق في الشر، ومنه الجاسوس. وأما التحسس فيكون غالباً في الخير، كما قال تعالى إخباراً عن يعقوب **عَلَيْهِ السَّلَامُ** أنه قال: ﴿يَبْنِي أَدْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتَسُّوْا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧] ، وقد يستعمل كل منهما في الشر، كما ثبت في الصحيح أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «لا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^(١). اهـ

وقال القرطبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «تفسيره»: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، قرأ أبو رجاء والحسن باختلاف وغيرهما ﴿وَلَا تَحَسَّسُوا﴾ بالحاء. واختلف هل هما بمعنى واحد أو بمعنيين، فقال الأخفش: ليس تبعد إحداهما من الأخرى، لان التجسس البحث عما يكتم عنك. والتحسس بالحاء، طلب الإخبار والبحث عنها. وقيل: إن التجسس بالجيم، هو البحث، ومنه قيل: رجل جاسوس إذا كان يبحث عن الأمور. وبالحاء: هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسه. وقول ثان في الفرق: أنه بالحاء تطلبه لنفسه، وبالجيم أن يكون رسولا لغيره، قاله ثعلب. والأول أعرف. اهـ

(١) والحديث أخرجه البخاري رحمه الله (٦٧٢٤) عن أبي هريرة □.

النهي عن التجسس وأهمية العمل بالظاهر

قال الإمام أبو داود رحمته الله (٤٨٩٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: أتى ابن مسعود فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمراً، فقال: عبد الله إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به.

الحديث في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» للإمام الوادعي رحمته الله (٨٣٤).

قال البخاري رحمته الله (٢٦٤١): حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الله بن عتبة قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة.

قال الحافظ رحمته الله في «الفتح»: ويؤخذ منه أن العدل من لم توجد منه الريبة، وهذا قول أحمد وإسحاق وهذا إنما هو في حق المعروفين لا من لا يعرف حاله أصلاً. اهـ

النهي عن تتبع العورات وعقوبة الجاسوس

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ (٢٠٣٢): حدثنا يحيى بن أكثم والجارود بن معاذ قالا حدثنا الفضل بن موسى حدثنا الحسين بن واقد عن أوفى بن دهم عن نافع عن ابن عمر قال: صعد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: «يا معشر من قد أسلم بلسانه ولم يفيض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحلة».

قال: ونظر ابن عمر يوما إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك.

الحديث في «الصحيح المسند» للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللهُ (٧٢٥).

وقال أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٤٨٨٠): حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا الأسود بن عامر ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته».

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ: حسن صحيح.

قال صاحب «عون المعبود» (١٣/١٥٣): فيه تنبيه على أن غيبة المسلم من شعار المنافق لا المؤمن. قوله: «لا تتبعوا عورتهم»، : أي لا تجسسوا عيوبهم ومساويهم. «فإنه»: أي الشأن. «يتبع الله عورته»: ذكره على سبيل المشاكلة أي يكشف عيوبه وهذا في الآخرة. وقيل معناه يجازيه بسوء صنيعه. «يفضحه»: من فضح كمنع أي يكشف مساويه. «في بيته»: أي ولو كان في بيته مخفياً من الناس.



تتبع عورات المسلمين والجوسسة عليهم من أفعال من لم يحقق الإيمان

قال الإمام أبو يعلى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٦٧٥): حدثنا إبراهيم بن دينار حدثنا مصعب بن سلام عن حمزة بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء قال: خطبنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أسمع العواتق في بيوتها - أو قال: في خدورها - فقال: «يا معشر من آمن بلسانه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته».

هذا حديث ظاهره الصحة لكن حمزة الزيات لم يسمع من أبي إسحاق والحديث صحيح لغيره كما تقدم من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

تتبع عورات المسلمين إفساد لهم

قال الإمام أبو داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤٨٨٨): حدثنا عيسى بن محمد الرملي وابن عوف وهذا لفظه قالوا ثنا الفريابي عن سفيان عن ثور عن راشد بن سعد عن معاوية قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم»، فقال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفعه الله تعالى بها.

الحديث في «الصحيح المسند» (١١١٦).

قال صاحب «عون المعبود» رَحِمَهُ اللهُ (١٣/١٥٩): قال في «فتح الودود»، أي إذا بحثت عن معائبهم وجاهرتهم بذلك فإنه يؤدي إلى قلة حياتهم عنك فيجترون على ارتكاب أمثالها مجاهرة. اهـ

وقال رَحِمَهُ اللهُ في قوله: «إن الأمير إذا ابتغى الريبة»: الريبة بالكسر، أي طلب أن يعاملهم بالتهمة والظن بسوء ويتجاهرهم بذلك.

وقال في «النهاية»: أي إذا ابتهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك إلى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا..

وقال: قال المناوي: ومقصود الحديث حث الإمام على التغافل وعدم تتبع العورات. اهـ

وقال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٤٨٨٩): حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفيير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبي أمامة: عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم».

هذا حديث صحيح لغيره يشهد له ما قبله.



وعيد شديد لمن يتجسس على المسلمين من أجل الدنيا

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ (١٨٠١١): حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا وَقَاصُ بْنُ رَبِيعَةَ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ وَقَالَ مَرَّةً أُكَلَّةً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ وَمَنْ اِكْتَسَى بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ثَوْبًا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقَامَ سُمْعَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمْعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هذا حديث ضعيف بهذا السند فيه وقاص بن ربيعة مجهول حال، لكن له شاهد مرسل عن الحسن عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٠٧) وسنده صحيح، وآخر في «الزهد» من حديث أنس (١٢١٧).

والحديث حسنه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «الصحيحة» (٩٣٤).



الجاسوس من أشد النمامين

من المعلوم أن النميمة هي نقل الحديث من قوم إلى قوم للإفساد بينهم. قال ابن منظور رَحِمَهُ اللهُ في «لسان العرب»: «النَّمُّ التوريشُ والإغراءُ ورَفَعُ الحديثِ على وجه الإشاعةِ والإفسادِ وقيل تَزْيِينُ الكلامِ بالكذبِ والفعلُ نَمَّ يَنْمُ وَيَنْمُ والأصل الضم ونَمَّ به وعليه نَمًا وَنَمِيمَةٌ ونَمِيمًا وقيل النَّمِيمُ جمعُ نَمِيمَةٍ بعدَ أن يكون اسمًا ... ويقال للنَّمَامِ القَتَاتُ يقال قَتَّ إذا مشى بالنَّمِيمَةِ ويقال للنَّمَامِ قَسَّاسٌ ودَرَّاجٌ وَعَمَّازٌ وهَمَّازٌ ومائِسٌ ومَمَّاسٌ. اهـ»

قال الجرجاني رَحِمَهُ اللهُ في «التعريفات» (٢٦٧): النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم عليهم فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو الثالث. وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما. اهـ

والنميمة من كبائر الذنوب، قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ «الكبائر»: الكبيرة الثالثة والأربعون: النمام وهو من ينقل الحديث بين الناس على جهة الإفساد بينهم هذا بيانها: وأما أحكامها فهي حرام بإجماع المسلمين وقد تظاهرت على تحريمها الدلائل الشرعية من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَا فِي مَهِينٍ

﴿١٠﴾ [القلم: ١٠]. اهـ

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «تفسيره»: ﴿مَشَاءَ بَنَمِيمٍ﴾ ﴿١١﴾ يعني: الذي يمشي بين

الناس، ويحرش بينهم وينقل الحديث لفساد ذات البين وهي الحالقة. اهـ

إفساد ذات البين حاقة الدين وأكثر ما يؤججها النميمة

أخرج أبو داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «سننه» (٤٩١٩) قال: حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟»، قالوا بلى يا رسول الله. قال: «إصلاح ذات البين وفساد ذات البيت الحالقة».

الحديث في «الصحيح المسند» (١٠٥٠).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فساد ذات البين الحالقة»: أَي هِيَ الْحِصْلَةُ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَحْلِقَ الدِّينَ وَتَسْتَأْصِلَهُ كَمَا يَسْتَأْصِلُ الْمُوسَى الشَّعْرَ. وَفِي الْحَدِيثِ حَثٌّ وَتَرْغِيبٌ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَاجْتِنَابِ عَنِ الْإِفْسَادِ فِيهَا ، لِأَنَّ الْإِصْلَاحَ سَبَبٌ لِلْإِعْتِصَامِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَعَدَمِ التَّمَرُّقِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ ثُلْمَةٌ فِي الدِّينِ فَمَنْ تَعَاطَى إِصْلَاحَهَا وَرَفَعَ فَسَادَهَا نَالَ دَرَجَةَ فَوْقَ مَا يَنَالُهُ الصَّائِمُ الْقَائِمُ الْمُشْتَغِلُ بِخَوِصَّةِ نَفْسِهِ. اهـ من «عون المعبود» (١٣/١٧٨).





الجاسوس على المسلمين متوعد بعذاب القبر



قال الإمام البخاري رحمه الله (٢١٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ».

الحديث أخرجه مسلم رحمه الله (٢٩٢).

وأخرجه ابن حبان (١٠٦/٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: كنا نمشي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمررنا على قبرين، فقام، فقمنا معه، فجعل لونه يتغير حتى رعد كم قميصه، فقلنا: ما لك يا نبي الله؟، قال: «ما تسمعون ما أسمع؟» قلنا: وما ذاك يا نبي الله؟، قال: «هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابا شديدا في ذنب هين»، قلنا: مم ذلك يا نبي الله؟، قال: «كان أحدهما لا يستتره من البول، وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه، ويمشي بينهم بالنميمة» فدعا بجريدين من جرائد النخل، فجعل في كل قبر واحدة. قلنا: وهل ينفعها ذلك يا رسول الله؟، قال: «نعم، يخفف عنهما ما داما رطبتين».

الحديث في «الصحيح المسند» (١٣٧٥).



الجاسوس على المسلمين متوعد بعدم دخول الجنة

قال البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٦٠٥٦): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ». الحديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللهُ (١٠٥).

وفي لفظ لمسلم رَحِمَهُ اللهُ: «لا يدخل الجنة نمام».

وفي رواية قال هممام: كنا جلوسا مع حذيفة في المسجد فجاء رجل حتى جلس إلينا فقيل لحذيفة إن هذا يرفع إلى السلطان أشياء فقال: حذيفة أراد أن يسمعه سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا يدخل الجنة قتات».

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ في شرح الحديث: قوله: (قتات): بِقَافٍ وَمُثَنَّاةٌ ثَقِيلَةٌ وَبَعْدَ الْأَلِفِ مُثَنَّاةٌ أُخْرَى هُوَ النَّمَامُ، وَوَقَعَ بِلَفْظِ "نَمَامٍ" فِي رِوَايَةِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَتَاتِ وَالنَّمَامِ أَنَّ النَّمَامَ الَّذِي يَحْضُرُ فَيَنْقُلُهَا وَالْقَتَاتِ الَّذِي يَتَسَمَّعُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ بِهِ ثُمَّ يَنْقُلُ مَا سَمِعَهُ. قَالَ الْغَزَالِيُّ مَا مَلَّخْصَهُ: يَنْبَغِي لِمَنْ حُمِلَتْ إِلَيْهِ نَمِيمَةٌ أَنْ لَا يُصَدِّقَ مَنْ نَمَّ لَهُ وَلَا يَطْنُ بِمَنْ نَمَّ عَنْهُ مَا نُقِلَ عَنْهُ وَلَا يَبْحَثَ عَنْ تَحْقِيقِ مَا ذَكَرَ لَهُ وَأَنْ يَنْهَاهُ وَيَقْبَحَ لَهُ فِعْلُهُ وَأَنْ يَبْغِضَهُ إِنْ لَمْ يَنْزَجِرْ وَأَنْ لَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ مَا نَمِيَ النَّمَامُ عَنْهُ فَيَنْمُو هُوَ عَلَى النَّمَامِ فَيَصِيرُ نَمَامًا، قَالَ النَّوَوِيُّ: وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي النَّقْلِ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَإِلَّا

فَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ أَوْ وَاجِبَةٌ، كَمَنْ اطَّلَعَ مِنْ شَخْصٍ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُؤْذِيَ شَخْصًا ظُلْمًا فَحَذَّرَهُ مِنْهُ، وَكَذَا مَنْ أَخْبَرَ الْإِمَامَ أَوْ مَنْ لَهُ وِلَايَةٌ بِسِيرَةِ نَائِبِهِ مَثَلًا فَلَا مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ الْعَزَالِيُّ مَا مُلَخَّصُهُ: النَّمِيمَةُ فِي الْأَصْلِ نَقْلُ الْقَوْلِ إِلَى الْمَقُولِ فِيهِ، وَلَا اخْتِصَاصَ لَهَا بِذَلِكَ بَلْ ضَابِطُهَا كَشْفُ مَا يُكْرَهُ كَشْفُهُ سَوَاءً كَرِهَهُ الْمَنْقُولُ عَنْهُ أَوْ الْمَنْقُولِ إِلَيْهِ أَوْ غَيْرَهُمَا، وَسَوَاءً كَانَ الْمَنْقُولُ قَوْلًا أَمْ فِعْلًا، وَسَوَاءً كَانَ عَيْبًا أَمْ لَا، حَتَّى لَوْ رَأَى شَخْصًا يُخْفِي مَا لَهُ فَأَفْشَى كَانَ نَمِيمَةً. وَاخْتَلَفَ فِي الْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ هَلْ هُمَا مُتَغَايِرَتَانِ أَوْ مُتَّحِدَتَانِ، وَالرَّاجِحُ التَّغَايُرُ، وَأَنَّ بَيْنَهُمَا عُمُومًا وَخُصُوصًا وَجِهِيًّا، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّمِيمَةَ نَقْلُ حَالِ الشَّخْصِ لِغَيْرِهِ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ بِغَيْرِ رِضَاهُ سَوَاءً كَانَ بِعِلْمِهِ أَمْ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، وَالْغَيْبَةُ ذِكْرُهُ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا لَا يُرْضِيهِ، فَامْتَازَتِ النَّمِيمَةُ بِقَصْدِ الْإِفْسَادِ، وَلَا يُشْتَرَطُ ذَلِكَ فِي الْغَيْبَةِ، وَامْتَازَتِ الْغَيْبَةُ بِكُونِهَا فِي غَيْبَةِ الْمَقُولِ فِيهِ، وَاشْتَرَكَتَا فِيمَا عَدَا ذَلِكَ. وَمَنْ الْعُلَمَاءُ مَنْ يَشْتَرَطُ فِي الْغَيْبَةِ أَنْ يَكُونَ الْمَقُولُ فِيهِ غَائِبًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ



الجاسوس نهات

قال الإمام مسلم رحمته الله (٢٦٠٦): حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: إن محمدا صلى الله عليه وعلى آله وصحبه قال: «ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة القالة بين الناس».

والعضة: هي الكذب والبهتان وجمعها عضون، وقد فسر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه العضة بالنيمة لأن النميمة لا تنفك عن الكذب والبهتان غالبا. اهـ من «المفهم» (٥٩٠/٦).



عرض المسلم محرم على الجاسوس وغيره

قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٥٦٤): حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا داود (يعني ابن قيس) عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه».

وجاء: «فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت». متفق عليه عن أبي بكرة رحمته الله. البخاري (٦٧)، مسلم (١٦٧٩).

هذا في حق ذكرك أخاك بما يكره فكيف بك إذا وقعت في عرض المسلم وربما كانت وقيعتك فيه سببا لسجنه وضربه وقتله. فاتقوا الله أيها الجواسيس في إعراض المسلمين فإن جزاء من خاض فيها بالباطل شديد كما ترون وتُبصرون.



عقوبة الجاسوس الذي يقع في أعراض المسلمين

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٢/ ٢٢٤): حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ هُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهُهُمْ وَصُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ قَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ».

الحديث في «الصحيح المسند» (١١٢).

الجاسوس هالك بسبب وقوعه في أعراض المسلمين ظلماً

قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٢٠١٥): حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا جرير عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال: خرجت مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاجاً فكان الناس يأتونه فمن قال يا رسول الله سعيت قبل أن أطوف أو قدمت شيئاً أو أخرت شيئاً فكان يقول «لا حرج لا حرج إلا على رجل اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم فذلك الذي حرج وهلك».

الحديث في «الصحيح المسند» (٢٠).

والظلم خطره عظيم حتى أن الله - سبحانه وتعالى - نهى عنه كما في حديث أبي ذر عند مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٧٧): «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني

أهدكم. يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم. يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئا. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي، إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر. يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيرا، فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه».

وأخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٢٤٤٢) ومسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٨٠) عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه. من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته. ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة. ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة».

وفي مسلم (٢٥٧٨) عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم».

الجاسوس في نقل أخبار المسلمين دائريين الغيبة والبهت

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٨٩): حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتة وإن لم يكن فيه فقد بهته».

الجاسوس من ذوي الوجهين

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٢٦): حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «تجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا وتجدون من خير الناس في هذا الأمر أكرهم له قبل أن يقع فيه وتجدون من شرار الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ في «المفهم» (٥٨٩/٢): يعني به الذي يدخل بين الناس بالشر والفساد ويواجه كل طائفة بما يتوجه به عندها مما يرضيها من الشر فإن رفع حديث أحدهما إلى الآخر على جهة الشر فهو ذو الوجهين النمام. وأما من

كان ذا وجهين في الإصلاح بين الناس فيواجه كل طائفة بوجه خير وقال
واحدة منهما من الخير بخلاف ما يقول للأخرى فهو الذي يسمى بالمصلح. اهـ
والمأمل لأحوال جواسيس هذا الزمان يجد أنهم يتكيفون مع المجتمع فإذا
دخل بين أهل السنة تظاهر بحفظ القرآن وحمل الكتب وربما البحث وغير
ذلك، فإلى الله المشتكى.

وينطبق على هؤلاء قول الشاعر:

ويدور مع الزجاجة حيث	ويلبس للسياسة ألف لبس
فعند الانجليز يعد منهم	وفي باريس محسوب فرنسى
وعند المسلمين يعد منهم	ويأخذ سهمه من كل خمس
وعند الملحدين يُعد منهم	وعن ماركس يحفظ كل درس

قال بشار بن البرد:

خير إخوانك المُشارك في المرِّ	وأين الشريك في المر أينا
الذي إن شهدت سرك في الحيِّ	وإن غبت كان أذنأ وعينا
مثل سرِّ الياقوت إن مسه النَّا	ر جلاه البلاء فزاد زينا
أنت في معشر إذا غبت عنهم	بدلوا كل ما يزينك شيئا
وإذا مارأوك قالوا جميعاً	أنت من أكرم البرايا علينا



الجوسسة على المسلمين أذية لهم

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ

أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ [الأحزاب: ٥٨]

قال الشيخ بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ في «شرح رياض الصالحين» حديث رقم (١٥٧٠): لأن التجسس أذية، يتأذى به المتجسس عليه، ويؤدي إلى البغضاء والعداوة ويؤدي إلى تكليف الإنسان نفسه ما لم يلزمه، فإنك تجد المتجسس والعياذ بالله، مرة هنا، ومرة هنا، ومرة ينظر إلى هذا ومرة ينظر إلى هذا، فقد أتعب نفسه في أذية عباد الله، نسأل الله العافية. اهـ

المتجسس على المسلمين متوعد بصب الأنك في أذنه يوم القيامة

أخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٧٠٤٢): من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُفِّفَ أَنْ يَعْقَدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

إفلاس الواقعين في إعراض المسلمين من جواسيس وغيرهم يوم القيامة

أخرج مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٨١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار».

الجاسوس لا يؤمن شره

أخرج أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٣٦٨/٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ» فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

الحديث في «الصحيح المسند» (١٤٢٣).

فالجاسوس من جالسه لا يأمن من شروره وغوائله ولو كان من أقرب الناس إليه، لعلمه بعدم مبالاة الجواسيس بالحقوق التي بينهم وبين العباد فعلى هذا فالجواسيس من الأشرار بنص حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الجاسوس يؤدي إلى الناس ما لا يجب أن يؤدي إليه

أخرج مسلم رحمته الله في «صحيحه» (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلا فمنا من يصلح خبائه ومنا من ينتضل ومنا من هو في جشره إذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضها وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر».

والشاهد منه قوله: «فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه».

والجاسوس لا يجب أن يتجسس عليه ولا يجب أن تتبع عوراته ولا ينم عليه إلا فليتق الله هو.

الجاسوس معرض لعدم الاستر في الآخرة

أخرج مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٥٩٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يستر عبد عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة».

والجزاء من جنس العمل فلما كان الجاسوس يحاول الفضح دائما فلعله يفضح في الدنيا والآخرة، فعليه أن يتقي الله في نفسه وأن يراقب ربه دائما، وبالله التوفيق.

الجاسوس والمجاهرة

تقدم الإشارة إلى أن جواسيس هذا الزمان يعتبرون صنيعهم هذا من المكارم، وربما وجدت أحدهم يتبجح بصنيعه ذلك وقد أخرج الشيخان من حديث زيد بن خالد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمَجَانَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ، فَيَقُولَ يَا فَلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ». البخاري (٦٠٦٩)، مسلم (٢٩٩٠).

الجاسوس خائن مخادع

أخرج مسلم رحمته الله في «صحيحه» (٢٨٦٥): من حديث عياض بن جمار المجاشعي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا كل مال نحلته عبدا حلال وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاحتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب وقال إنها بعثتك لأبتليك وأبتلي بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان وإن الله أمرني أن أحرق قريشا فقلت رب إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة قال استخرجهم كما استخرج جوك واغزهم نغزك وأنفق فسنفق عليك وابعث جيشا نبعت خمسة مثله وقاتل بمن أطاعك من عصاك قال وأهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وعفيف متعفف ذو عيال قال وأهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبعا لا يتبعون أهلا ولا مالا والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك وذكر البخل أو الكذب والشنظير الفحاش ولم يذكر أبو غسان في حديثه وأنفق فسنفق عليك».

فانظر أخي المسلم إلى قوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه: «والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانك» فهو يطمع في وجود زلات وكلمات وغير ذلك حتى ينقلها، وهو أيضا مخادع حيث يظهر لك المودة وهو يريد أن يوقع بك ويكلمك وهو يريد أن تخرج منك كلمة حتى يطير بها فرحا.

الجاسوس متعدد لحدود الله

قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

[البقرة: ٢٢٩]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩]

والاعتداء سبب للعهنة قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾

[المائدة: ٧٨]

والجاسوس متعدد لحدود الله عز وجل من أوجه كثيرة:

الأول: من ظنه السيئ وقد نهى الله عز وجل عنه.

الثاني: من تتبع عشرات المسلمين وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه عنه.

الثالث: من الخوض في العرض وقد حرم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ذلك.

الرابع: متعدد لما حرم الله عز وجل واقع في الغيبة والنميمة والبهت وسماع

الكلام بدون إذن وهلم جر.

الجاسوس لا يقبل العثرات والزلات

أخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «الأدب المفرد» (٤٦٥) وأبو داود (٤٣٧٥) من حديث عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أنها قالت: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم». والحديث صحيح، صححه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «صحيح الأدب المفرد»، وفي «صحيح سنن أبي داود»، وصححه الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللهُ في «الصحيح المسند».

ومن المعلوم أن الجاسوس يتبع الزلات والعثرات. وكل بشر - إلا الأنبياء - غير معصوم من الزلل والخطأ وقد أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدم مؤاخذه أصحاب الهيئات الحسنة بأخطائهم بل يعذرون ويصفح عنهم بينما الجاسوس إذا ما حصل على كلمة ولو محتملة أو فعل إلا ونقله وعظمه.



التجسس والمحاكاة

من المعلوم أن بعض الجواسيس يحاكون المجانين في أحوالهم وأقوالهم وأفعالهم وهذه في حد ذاتها كبيرة من الكبائر العظام، فقد أخرج أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٤٨٧٥): من حديث عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: قلت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حسبك من صفة كذا وكذا قال غير مسدد تعني قصيرة فقال: «لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته» قالت: وحكيت له إنسانا قال: «ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا».

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ: صحيح.

ومعنى: «ما أحب أني حكيت إنسانا» قال في «عون المعبود»: ما يسرني أن أتحدث بعيه أو ما يسرني أن أحاكيه بأن أفعل مثل فعله أو أقول مثل قوله على وجه التنقيص. اهـ

ومع ذلك هم عندما يحاكون المجانين كثير منهم يتركون الصلاة ويتلفظون بالألفاظ المنكرة القبيحة، وربما يترك بعضهم البول والأذى يتناثر في ملابسهم وتجد هيئاتهم في غاية من البذاءة ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن الله جميل يحب الجمال» أخرجه مسلم عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ويقول: «ألا تحب أن تُرى نعمة الله عليك».

أما إذا مات في هذه الفترة وهو تارك للصلاة فقد مات على الكفر والعياذ بالله. فلا يغسل ولا يكفن ولا يقبر في مقابر المسلمين ولا يورث، وماله لبيت مال المسلمين، لما أخرج مسلم (٨٢) رَحِمَهُ اللهُ عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة».

وفي سنن الترمذي (٢٦٢١) رَحِمَهُ اللهُ عن بريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر».

وقال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ: وفي الباب عن أنس و ابن عباس قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب.

ثم إن قدر الله ومات والده وهو تارك للصلاة فلا يرث من والده شيئاً وإن كانت له زوجة فيفسخ عقدها ويفرق بينهما إن كانت مصلية لأن الله يقول:

﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١]

وتارك الصلاة مشرك كافر بالله العظيم نسأل الله السلامة.

وكذلك إن وصل الجاسوس بين السلفيين حاكاهم في لباسهم وأقوالهم وأفعالهم، وتكون أعماله هذه من باب النفاق فهو يظهر الخير ويبطن الشر والعياذ بالله. وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند مسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٩٨٥): «من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه».

وفي الصحيح البخاري (٦٤٩٩) ومسلم (٢٩٨٧): عن جندب قال: قال

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به».

وأخرجه مسلم (٢٩٨٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وإن وصل بين الاشتراكيين الكفرة المارقين صار على طريقتهم وربما سب الرب تعالى واستهزئ بالدين وشرب الخمر وأيد السفور وارتكب الفواحش والبلايا والرزايا وحلق اللحية ولبس البنطال، فاللهم سلم.

فحال الجاسوس في جميع أحواله وأوقاته مع كبائر الذنوب ومع الرذائل والعيوب دون خوف من علام الغيوب إلا من رحم الله عز وجل، ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾.

ومعلوم من الدين أن التشبه بالكافرين لا يجوز قال الشيخ الألباني رحمته الله في جلباب المرأة المسلمة (١٦١): لما تقرر في الشرع أنه لا يجوز للمسلمين التشبه بالكفار سواء في عبادتهم أو زينتهم أو أعيادهم أو أزيائهم الخاصة بهم وهذه قاعدة عظيمة في الشريعة الإسلامية. اهـ

قال ابن كثير رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَأَسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٠٤) : نهى الله تعالى المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم. اهـ

وفي الحديث الذي أخرجه أحمد رحمته الله (٥١١٤-٥١١٥-٥٦٦٧) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ومن تشبه بقوم فهو منهم».

ومن أراد التزود من هذا الباب فليراجع «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، ورفع قدره، و«جلباب المرأة المسلمة» للعلامة الألباني رحمته الله (١٦١-١٧٨).

كباثريقع فيها الجاسوس

تقدم معنا وعيد من تجسس على المسلمين وبيان أن الجاسوس يدخل في النمامين دخولا أوليا وفي المغتابين وفي البهاتين.

والأصل في التجسس الحرمة، إلا في حالات خاصة تكون مصلحة الأمة والمسلمين فيها مترجحة على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

إلا أنه يعلم أنه لا يجوز لمن قام بهذا الأمر لمصلحة المسلمين أن يقع في كباثر الذنوب التي يخشى عليه من عواقبها الوخيمة في الدنيا والآخرة بسبب لعاعة الدنيا.

وينبغي أن يعلم أن العمل في هذه المهنة محرم شرعا، لأن الجاسوس يرتكب كثيرا من الكباثر، ولما يجز من الويلات والبلايا على كثير من المستقيمين والمسلمين ولا يجوز العمل فيها بحال من الأحوال إلا في ظروف خاصة تكون مصلحة المسلمين مترجحة فيها من الحرب مع الكفار والبغاة وتتبع عوراتهم.

الكبائر التي يقع فيها الجواسيس

ومن أهم الكبائر التي يقع فيها الجواسيس:

الكذب:

كثير من الجواسيس، إن لم يكن كلهم، يقعون في هذه الكبيرة البشعة التي هي أحد صفات المنافقين التي وسمهم رسول الله ﷺ بها فقال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ». متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. البخاري (٦٠٩٥)، مسلم (٥٩).

وجاء عندهما نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». البخاري (٣٤)، مسلم (٥٨).

وهم يدخلون في هذه الكبيرة العظيمة من عدة أوجه:

الأول: يكذبون في أخبارهم فلا تطابق واقع الشخص المخبر عنه، ويزيدون وينقصون إلى غير ذلك، وغالبا ما تجد على الجواسيس أمارات الكذب فتراه متخبطا في أخباره وأقواله ودليله في وجهه وكما قيل: الوجوه مرايا تريك أسرار البلايا.

والكذاب إما أن يكون مفترياً، ذلك الذي يخترع القصة اختراعاً من عند نفسه وقد قال الله عنهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ

[يونس: ٦٩]

وإما أن يكون كذبهم زيادة أو نقصان وهذا يسمى مين وكل من أورد كذبا في غيره، فهو إما أن يقوله في حضرة المقول فيه أو في غيبته، فإن كان اختراعاً في حضرة المقول فيه فهو بهتان، وإن كان في غيبته فهو كذب^(١).

والكذاب متوعد بالنار كما أخبر رسول الله ﷺ كما في حديث عياض بن حمار رضي الله عنه عند مسلم رضي الله عنه (٢٨٦٥).

والكذاب ريبة سماه بذلك رسول الله ﷺ كما في حديث الحسن بن علي رضي الله عنه عند الترمذي (٢٥١٨) وغيره.

والكذاب واقع في قول الزور وقد أخبر الله عز وجل عن المؤمنين أنهم لا يشهدون الزور، ولا يقولونه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]

وأخبر النبي ﷺ أن قول الزور من الكبائر فقال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين ألا وقول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت. متفق عليه عن أبي بكرة. البخاري (٢٦٥٤)، مسلم (٨٧).

(١) نظرة النعيم مادة الكذب.

والكذاب قليل المروءة والمعروف مبغض ممقوت عند الله عز وجل وعند خلقه وصدق من قال:

وما شي إذا فكرت فيه بأذهب للمروءة والجمال
من الكذب الذي لا خير وأبعد بالبهاء من الرجال
والكذب أساس الفجور ويؤدي إلى النار كما قال رسول الله ﷺ: «وإياكم
والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ولا يزال
الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا». متفق عليه عن ابن
مسعود. البخاري (٦٠٩٤)، مسلم (١٠٣-٢٦٠٧).

وجاء نحوه عند أحمد (١٦) عند أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً وموقوفاً.

ومع ذلك يتجرأ كثير من الناس على الكذب ومنهم الجواسيس وقد قال
رسول الله ﷺ كما في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند أحمد (٥٣٨٥):
«وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدَعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يُخْرَجَ بِمَا قَالَ».

والحديث صحيح، والكذاب وعيده أن يشر شر شذقه إلى قفاه ومنخره إلى
قفاه في قبره حتى تقوم الساعة لحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه عند البخاري
(٧٠٤٧) رضي الله عنه: وفيه قال: «فانطلقنا فأتينا على رجل مستلق لقفاه وإذا آخر
قائم عليه بكلوب من حديد وإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشر شر شذقه إلى
قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل
ما فعل بالجانب الأول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما

كان ثم يعود عليه فيفعل مثل مل فعل المرة الأولى قال قلت سبحان الله ما هذان ؟ وأما الرجل الذي أتيت عليه يشر شر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق .»

فليتق الله الجواسيس في أنفسهم وليراقبوا الله عز وجل في أقوالهم وأفعالهم فإنهم محشورون إلى ربهم حفاة عارة غرلا فما جوابهم وما اعتذارهم في كذبهم على المسلمين والمستقيمين، اللهم سلم.

الكبر:

الجواسيس عندهم كبر بظنهم أنهم يُقعون الناس في مطبات وهم لا يشعرون وصدق رسول الله ﷺ القائل كما عند أحمد (٣/ ٢٢٠) عن أنس **رحمته الله** مرفوعاً «إِنَّ أَمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَدَاعَةً يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَيُصَدَّقُ فِيهَا الكاذِبُ وَيُحَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ قِيلَ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ قَالَ الفُؤَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ» والرويبضة هي السفينة يتكلم في أمر العامة.

وفي «مسنده» **رحمته الله** أيضا (٧٩١٢) عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَاتِي عَلَى النَّاسِ سِنُونَ خَدَاعَةٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الكاذِبُ وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ وَيُحَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ» قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ، قَالَ: «السَّفِينَةُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ».

وأيضاً (٨٤٥٩): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَبْلَ السَّاعَةِ سُنُونَ خَدَاعَةٌ يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَيُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ وَيُحَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ».

قَالَ سَرِيحٌ: «وَيَنْظُرُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ».

وحال المتكبرين في الذلة والهوان كما قال بعضهم ونقله عنه الماوردي رحمته الله في «آداب الدنيا والدين» (٢٣٣):

يَا مُظْهِرَ الكِبْرِ إِعْجَابًا	أَنْظُرْ حَلَالِكَ فَإِنَّ التَّنَنَ
لَوْ فَكَّرَ النَّاسُ فِيمَا فِي بُطُونِهِمْ	مَا اسْتَشَعَرَ الكِبْرَ شُبَّانًا وَلَا
هَلْ فِي ابْنِ آدَمَ مِثْلَ الرَّأْسِ	وَهُوَ بِخَمْسٍ مِنَ الأَفْذَارِ
أَنْفٌ يَسِيلُ وَأُذُنٌ رِيحُهَا	وَالعَيْنُ مُرْفِضَةٌ وَالثَّغْرُ
يَا ابْنَ التُّرَابِ وَمَأْكُولَ	أَقْصِرْ فَإِنَّكَ مَأْكُولٌ

وقال الماوردي رحمته الله في «آداب الدنيا والدين» (٢٣١)، في وصف الكبر والعجب: يَسْلُبَانِ الفَضَائِلَ، وَيُكْسِبَانِ الرَّذَائِلَ. وَلَيْسَ لِمَنْ اسْتَوْلِيَ عَلَيْهِ إِصْغَاءٌ لِنُصْحٍ، وَلَا قَبُولٌ لِتَأْدِيبٍ؛ لِأَنَّ الكِبْرَ يَكُونُ بِالمَنْزِلَةِ، وَالعُجْبَ يَكُونُ بِالفِضِيلَةِ.

ثم قال: وقال ابن عوف:

عَجِبْتُ مِنْ مُعْجَبٍ بِصُورَتِهِ	وَكَانَ بِالأَمْسِ نُطْفَةً مَذِرَةً
وَفِي عَدِّ بَعْدَ حُسْنِ صُورَتِهِ	يَصِيرُ فِي اللِّحْدِ جِيفَةً قَذِرَةً
وَهُوَ عَلَى تِيهِهِ وَنَخْوَتِهِ	مَا بَيْنَ ثَوْبِيهِ يَحْمِلُ العَذْرَةَ

أما وعيد المتكبر عن قبول الحق وعلى الخلق فقد أخبر النبي ﷺ كما في «مسند أحمد» (٦٦٧٧) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ النَّاسِ يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ بُولُسٌ فَتَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ عُصَاةَ أَهْلِ النَّارِ». وهذا حديث حسن.

«والكبر هو بطر الحق وغمط الناس»، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند مسلم رضي الله عنه.

وجاء عن عبد الله بن عمرو عند أحمد رضي الله عنه: «وبطر الحق رده بعد العلم به عنادا عتوا وغمط الناس احتقارهم».

والمتكبر من أهل النار كما قال رسول الله ﷺ، من حديث حارثة بن وهب رضي الله عنه المتفق عليه: «ألا أخبركم بأهل النار؟ قالوا بلى قال كل عتل جواز مستكبر». البخاري (٦٠٧١)، مسلم (٢٨٥٣).

وأخبر النبي ﷺ أن من أبعد الناس منه منزلة يوم القيامة: «المتكبرون» كما عند الترمذي (٢٠١٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

وقال رضي الله عنه كما في حديث ثوبان عند أحمد رضي الله عنه: «من فارق الروح الجسد وهو برئ من الكبر والغلول والدين دخل الجنة».

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٥٧٢)، والحاكم في «المستدرک» (٢١٧٩)،
والبيهقي في «سننه» وفي «شعب الإيمان» (٥٥٤٠).

والحديث في «الصحيح المسند» (١٩٢).

وقال صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني

عذبتة». أخرجه مسلم (٢٦٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي الحديث: «من تعاضم في نفسه، أو اختال في مشيته، لقي الله عز وجل
وهو عليه غضبان». أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٩)، وأحمد

(٥٩٩٥)، والحاكم (٢٠١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وهو في «الصحيح المسند» (٧١٨).

فبعد هذه الأدلة هل يجوز لك أيها المسلم أن تتكبر مع هذا الوعيد الشديد
وحق للجاسوس أن يخنس وأن يعرف قدر نفسه أنه جاسوس وكفى بها مذمة
عند الله عز وجل وعند الناس أن يقال فلان جاسوس. وبالله العجب كيف
يتكبرون ويتبجحون وهم إن دخلوا مجلس دخلوه خفيه، وجلسوا يتسمعون
الكلام في ذلة وهوان وحقهم أن يطردوا وأن يخرجوا من المجالس إلى الفلوات
لا يكلمون ولا يعاملون حتى يتوبوا ويتأدبوا مما هم فيه من الشر والتببع
لعورات المسلمين ونقول للجواسيس اعلموا أن نواصيكم بيد الله تعالى لا
تقدمون ولا تؤخرون إلا بإذنه فهونوا على أنفسكم هذا الكبر والتباهي
بمعصية الله عز وجل.

التحريش:

التحريش وظيفه إبليس اللعين والشيطان الرجيم، وهي صفة ذميمة لا يقوم بها إلا من كان من أعوانه وخلانته من البشر مصادق ذلك حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم (٢٨١٢): «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم».

وهم بعمل هذا الدور يقعون في حالقة الدين والحسنات قال صلى الله عليه وسلم: «فساد ذات البين الحالقة». أخرجه أبو داود (٤٩١٩) وهو في «الصحيح المسند» للوادعي رحمته الله تعالى (١٠٥٠).

وما حرمت النميمة إلا لما فيها من التحريش وفساد ذات البين. والتحريش يؤدي إلى التباغض والتحاسد والتقاطع والتدابير وقد نهينا عن هذا كله وقد تقدم حديث أبي هريرة وما فيه من الفوائد.

وتفريق جماعة المسلمين والتسبب في نفرة المسلمين بعضهم من بعض يُعد من الكبائر التي ينبغي للعبد أن يتعد عنها حيث وهذه النفرة تؤدي إلى التهاجر، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الهجر فوق ثلاث كما في حديث أبي أيوب وأبي هريرة وأنس في الصحيح. البخاري (٦٠٧٣-٦٠٧٧، ٦٢٣٧)، مسلم (٢٥٦٠-٢٠٦٢).

بل قد قال صلى الله عليه وسلم: «من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه» كما في حديث حدرد بن أبي حدرد السلمي، ويقال خراش الأسلمي رضي الله عنه، عند أحمد (١٧٩٦٤)،

والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٤)، وأبو داود (٤٩١٥)، والطبراني (٧٧٩)،
والحاكم (٧٢٩٢).

والجواسيس في هذا الزمن من أشد الناس تفريقاً لجماعة المسلمين، بل إن
للجواسيس الأمريكيين الكفرة الدور الأكبر في تفريق الشعوب والتحريش بين
الدول وخصوصاً الإسلامية عاقبهم الله بنقيض قصدهم فعلى الجواسيس أن
يتوبوا إلى الله عز وجل من هذا الجرم وأن يراجعوا دينهم قبل فوات الأوان
فإنهم قادمون على رب قوى عليم لا تغوته مثاقيل الذر، فكيف بكبائر الذنوب.

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨] ، ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ

خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيَحَدَّرُكُمْ اللَّهُ

نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠]

وقال: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ

هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا

يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ ﴿٤٩﴾ [الكهف: ٤٩]

قال الوادي رحمه الله عند أن نزلت إلى مصر سألت أحاً ما سبب كثرة

الجماعات، فقال لي: يدخل بيننا أناس من المخابرات ونحن لا ندري ويقصر

ثوبه إلى نصف الساق ويعفو لحيته ويبرم العمامة ثم بعد ذلك إذا أصبح رأساً في

الجماعة وكلمته مقبولة سعى في التفريق. فما يؤمننا أن يوجد أناس من المخابرات يريدون تفرقة المسلمين. راجع رسالة «المجروحين عند الإمام الوادعي».

تقليد الكافرين:

ومن الكبائر التي يقعون فيها تقليدهم للكفار في لباسهم، وقد قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص حين رأى عليه ثوبين معصفرين: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها». أخرجه مسلم (٢٠٧٧).

فهم يلبسون البناطيل ويحلقون اللحي مع أن حلق اللحية من كبائر الذنوب وذلك لما فيه من التشبه بالنساء وقد «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ». كما في حديث أنس رضي الله عنه في البخاري (٥٨٨٥).

وهم يتشبهون بالكفار أيضا في ذلك، وقد قال رسول الله ﷺ: «خالفوا المشركين، أحفوا الشوارب وأوفوا اللحي» متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. البخاري (٥٨٩٢)، مسلم (٥٤).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم رضي الله عنه (٢٦٠): قال رسول الله ﷺ: «جزوا الشوارب وأرخوا اللحي خالفوا المجوس».

وحلق اللحية وقصها سواء في مشابة الكفار، قال الحافظ رضي الله عنه في «الفتح» (٣٤٩ / ١): قوله: «خالفوا المشركين» وفي حديث أبي هريرة عند مسلم

«خَالَفُوا الْمَجُوسَ» وَهُوَ الْمُرَادُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقْصُونَ لِحَاهِمُ وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْلِقُهَا.

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «الضعيفة» (١٢٥/٥): قلت: وفيه إشارة قوية إلى أن قص اللحية - كما تفعل بعض الجماعات - هو كحلقها من حيث التشبه، وأن ذلك لا يجوز. و السنة التي جرى عليها السلف من الصحابة وغيرهم إعفاؤها إلا ما زاد على القبضة؛ فتقص الزيادة. وقد فصلت هذا في غير ما موضع تفصيلا، واستدللت له استدلالا قويا يحضرنى منه الآن تحت الحديث الآتي (٢٣٥٥)، والحديث (٦٢٠٣). اهـ.

قوله رَحِمَهُ اللهُ: «إلا ما زاد على القبضة» ليس بصواب بل لم يرد حرف واحد أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأخذ من لحيته، وإنما صح هذا عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وهو اجتهاد وخالف فيه النص فالعودة في مثل هذه الحالة إلى ما أمرنا الله بالرد إليه، نقوله: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ في «الفتح» حديث رقم (٥٨٩٣): قال أي: (أبو طالب المكي في «القوت»): يكره في اللحية عشر خصال: خضبها بالسواد لغير الجهاد، وبغير السواد إيهامًا للصِّلاح لا لِقصدِ الاتِّباع، وتبييضها استعجالًا للشَّيْخُوخَةِ لِقصدِ التَّعَاطُفِ عَلَى الْأَقْرَانِ، وَتَنْفِهَا إِبْقَاءَ لِلْمُرُودَةِ وَكَذَا تَحْدِيفُهَا وَتَنْفِ الشَّيْبِ. وَرَجَّحَ النَّوَوِيُّ تَحْرِيمَهُ لِثُبُوتِ الرَّجْرِ عَنْهُ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا، وَتَصْفِيهَا طَاقَةَ طَاقَةَ

تَصْنَعًا وَمَحِيلَةً، وَكَذَا تَرَجِيلَهَا وَالتَّعَرُّضَ لَهَا طُولًا وَعَرَضًا عَلَى مَا فِيهِ مِنْ
 إِخْتِلَافٍ، وَتَرَكَهَا شَعِثَةً إِيْهَامًا لِلزُّهْدِ ، وَالنَّظَرَ إِلَيْهَا إِعْجَابًا، وَزَادَ النَّوَوِيُّ:
 وَعَقَدَهَا، لِحَدِيثِ رُوَيْفِعِ رَفَعَهُ «مَنْ عَقَدَ لِحِيَّتَهُ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْهُ بَرِيءٌ». الْحَدِيثُ
 أَخْرَجَهُ أَبِي دَاوُدَ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: قِيلَ الْمُرَادُ عَقْدَهَا فِي الْحَرْبِ وَهُوَ مِنْ زِيِّ الْأَعَاجِمِ، وَقِيلَ الْمُرَادُ
 مُعَالَجَةَ الشَّعْرِ لِيَنْعَقِدَ، وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ التَّائِيثِ.

(تَنْبِيهِ):

أَنْكَرَ ابْنُ التِّينِ ظَاهِرَ مَا نُقِلَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتَصِرُ
 عَلَى قَدْرِ الْقَبْضَةِ مِنْ لِحِيَّتِهِ، بَلْ كَانَ يُمْسِكُ عَلَيْهَا فَيَزِيلُ مَا شَدَّ مِنْهَا، فَيُمْسِكُ
 مِنْ أَسْفَلِ ذَفْنِهِ بِأَصَابِعِهِ الْأَرْبَعَةَ مُلتَصِقَةً فَيَأْخُذُ مَا سَفَلَ عَنْ ذَلِكَ لِيَتَسَاوَى
 طُولَ لِحِيَّتِهِ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ: وَقَدْ حَدَّثَ قَوْمٌ يَخْلُقُونَ لِحَاهُمْ، وَهُوَ أَشَدُّ مِمَّا نُقِلَ عَنِ الْمَجُوسِ
 أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْضُونَهَا. وَقَالَ النَّوَوِيُّ: يُسْتَشْنَى مِنَ الْأَمْرِ بِإِعْفَاءِ اللَّحْيِ مَا لَوْ نَبَتَتْ
 لِلْمَرْأَةِ لِحْيَةٌ فَإِنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهَا حَلْقُهَا، وَكَذَا لَوْ نَبَتَ لَهَا شَارِبٌ أَوْ عُنُقَقَةٌ، وَسَيَأْتِي
 الْبَحْثُ فِيهِ فِي «بَابِ الْمُتَمِّصَاتِ». اهـ



تلكم كثير من الجواسيس بالكلمة التي تسخط الله عز وجل:

أخرج البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبَعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ».

وأخرج ابن المبارك رحمته الله في «الزهد» (١٣٩٤): عن علقمة بن قاص الليثي أن بلال بن الحارث قال له: إني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتغشاهم فانظر ماذا تحاضرهم به ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها، يكتب الله له رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها ، يكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه»، وكان علقمة يقول: رب حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال. اهـ

الحديث في «الصحيح المسند» (١٨٣).

قال ابن حجر الهيتمي رحمته الله في «الزواجر» (١٨٩/١): «وَهَذَا كَالكَلَامِ عِنْدَ الْمُلُوكِ أَوْ الْوُلَاةِ مِمَّا يَحْضُلُ بِهِ خَيْرٌ عَامٌّ أَوْ شَرٌّ عَامٌّ، وَمِنْهُ كَلِمَةٌ تَضَمَّنَتْ مَدْمَةً سُنَّةً أَوْ إِقَامَةً بِدْعَةٍ أَوْ إِبْطَالَ حَقٍّ أَوْ تَحْقِيقَ بَاطِلٍ أَوْ سَفْكَ دَمٍ أَوْ اسْتِحْلَالَ فَرْجٍ أَوْ مَالٍ، أَوْ هَتْكَ عَرَضٍ أَوْ قَطَعَ رَحِمٍ أَوْ وَقُوعَ غَدْرَةٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ فِرَاقَ زَوْجَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ».

فصل: الحكم في الجاسوس للكافرين إذا كان مسلماً

قال الإمام البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٠٠٧): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا».

فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنَّا حَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَاتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ هُمْ قَرَابَاتُ بِمَكَّةَ، يَجْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَجْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ صَدَقْتُمْ».

قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

الحديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٤٩٤).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «بدائع الفوائد» (١٢٨/٤): وتأمل قوله لعمر وقد استأذنه في قتل حاطب، فقال: وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

كيف تجده متضمنا لحكم القاعدة التي اختلف فيها أرباب الجدل والأصوليون، وهي: أن التعليل بالمانع هل يفتقر إلى قيام المقتضي؟ فعلى النبي عصمة دمه بشهوده بدرًا دون الإسلام العام؛ فدل على أن مقتضى قتله كان قد وُجد وعارض سبب العصمة، وهو الجس على رسول الله، لكن عارض هذا المقتضي مانعٌ منع من تأثيره وهو شهوده بدرًا وقد سبق من الله مغفرته لمن شهدها. وعلى هذا فالحديث حجة لمن رأى قتل الجاسوس؛ لأنه ليس ممن شهد بدرًا وإنما امتنع قتل حاطب لشهوده بدرًا. اهـ

قلت: هذا التوجيه الذي ذكره هذا الإمام قاض على اختلاف الفقهاء في

هذه المسألة.



الحكم في الجاسوس على المسلمين إذا كان كافراً:

قال الإمام مسلم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١٧٥٤): حدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار حدثني إياس بن سلمة حدثني أبي سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هوأزن فببنا نحن نتضحى مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه ثم انتزع طلقا من حقه فقيده به الجمل ثم تقدم يتعدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة إذ خرج يشتد فأتى جملة فأطلق قيده ثم أناخ وقعد عليه فأثاره فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقة ورفاء.

قال سلمة وخرجت أشدت فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل فندر ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه فاستقبلني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والناس معه فقال: «من قتل الرجل؟» قال ابن الأكوع قال: «له سلبه أجمع».

الحديث أخرج طرفاً منه البخاري رقم (٣٠٥١) بلفظ: أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ مِنَ الْمَشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ». فَقَتَلَهُ فَنَفَلَهُ سَلْبَهُ.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ (٢٢ / ١٢): وَفِيهِ: قَتَلَ الْجَاسُوسَ الْكَافِرَ الْحَرْبِيَّ، وَهُوَ كَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَمْرَهُمْ بِطَلْبِهِ وَقَتْلِهِ، وَأَمَّا الْجَاسُوسُ الْمُعَاهَدَ وَالذَّمِّيَّ فَقَالَ مَالِكٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ: يَصِيرُ نَاقِضًا لِلْعَهْدِ، فَإِنْ رَأَى إِسْتِرْقَاقَهُ أَرْقَّه، وَيَجُوزُ قَتْلُهُ.

وَقَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ: لَا يُنْتَقَضُ عَهْدُهُ بِذَلِكَ، قَالَ أَصْحَابُنَا: إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ شَرِطَ عَلَيْهِ انْتِقَاضَ الْعَهْدِ بِذَلِكَ، وَأَمَّا الْجَاسُوسُ الْمُسْلِمَ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ وَجَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى: يُعْزَرُهُ الْإِمَامُ بِمَا يَرَى مِنْ ضَرْبٍ وَحَبْسٍ وَنَحْوِهِمَا، وَلَا يَجُوزُ قَتْلُهُ، وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: يَجْتَهِدُ فِيهِ الْإِمَامُ، وَلَمْ يُفَسِّرِ الْإِجْتِهَادَ، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ كِبَارُ أَصْحَابِهِ يُقْتَلُ. اهـ

قلت: أمر الجاسوس إلى الإمام مطلقاً إن شاء قتله وأن شاء حبسه وأن شاء عزره بما يرى والله أعلم.



الحكم في الجاسوس على المسلمين إذا كان ذمياً:

قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٢٦٥٢): حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن محبوب أبو همام الدلال قال ثنا سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن فرات بن حيان: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بقتله وكان عينا لأبي سفيان وكان حليفاً لرجل من الأنصار فمر بحلقة من الأنصار فقال إني مسلم فقال رجل من الأنصار يا رسول الله إنه يقول إني مسلم فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن منكم رجالاً نكلهم إلى أيانهم منهم فرات بن حيان».

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ: صحيح.

الحديث بهذا السند ضعفه المنذري بسبب محمد بن محبوب الدلال لكن الحديث قد أخرجه أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٣٢٦/٤) من طريق بشر بن السري عن سفيان به وبشر من رجال الشيخين فالحديث صحيح.

قال شمس الحق آبادي رَحِمَهُ اللهُ في «عون المعبود» (٢٢٥/٧): وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ قَتْلِ الْجَاسُوسِ الذَّمِّيِّ. اهـ.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في «أحكام أهل الذمة» (٧١٣-٧١٤): قولهم: ولا نؤوي فيها ولا في منازلنا جاسوساً، الجاسوس عين المشركين وأعداء المسلمين، وقد شرط على أهل الذمة ألا يؤووه في كنائسهم ومنازلهم، فإن فعلوا انتقض عهدهم وحلت دماؤهم وأموالهم.

وهل يحتاج ثبوت ذلك إلى اشتراط إمام العصر له على أهل الذمة، أو يكفي شرط عمر رضي الله عنه؟ على قولين معروفين للفقهاء:

أحدهما: أنه لا بد من شرط الإمام له إذ أن شرط عمر رضي الله عنه كان على أهل الذمة في ذلك الوقت، ولم يكن شرطاً شاملاً للإمامة إلى يوم القيامة.

وكلام الشافعي رحم الله يدل على هذا فإنه قال في «رواية المزني والربيع»: ويشترط عليه يعني الإمام، أن من ذكر كتاب الله أو محمداً رسول الله أو دين الله بما لا ينبغي أو زنى بمسلمة أو أصابها بنكاح، أو فتن مسلماً عن دينه أو قطع عليه الطريق أو أعان أهل الحرب بدلالة على المسلمين أو آوى عينا لهم فقد نقض عهده وأحل دمه وبرئت منه ذمة الله وذمة رسوله.

والقول الثاني: لا يشترط ذلك بل يكفي شرط عمر رضي الله عنه، وهو مستمر عليهم أبداً قرناً بعد قرن.

وهذا هو الصحيح الذي عليه العمل من أقوال أئمة الإسلام ولو كان تجديد اشتراط الإمام شرطاً في ذلك لما جاز إقرار أهل الذمة اليوم ومناكحتهم ولا أخذ الجزية منهم. وفي اتفاق الأمة دلالة على ذلك قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر، اكتفاء بشرط عمر رضي الله عنه.

الحكم في الجاسوس المستأمن على المسلمين:

قال البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٠٥١): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ».

الحديث بوب عليه البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان. وبوب عليه أبو داود فقال: باب في الجاسوس المستأمن. قال آبادي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «عون المعبود» (٢٢٦/٧): وَمَقْصُودُ الْمُؤَلَّفِ أَنْ الْكَافِرَ الْحَرْبِيَّ طَالِبًا لِلْأَمْنِ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ حَالَةَ الْأَمْنِ فَظَهَرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ جَاسُوسٌ يَحِلُّ قَتْلُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ وهذا الجاسوس حين دخل بين المسلمين وحادثهم أوهم أن له أمانة فلما قضى حاجته أنسل ففطنوا له فقتلوه.

قال ابن عبد السلام المالكي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما جاء في «مشارع الأشواق» لابن النحاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ص ١٠٦٢): يجوز قتل من قدم منهم للتجارة ثم تبين أن قدومه إنما كان للتجسس وأنه عين لأهل الحرب وليسقط ما كان له من الأمانة ويكون الإمام فيه مخير بين القتل والاسترقاق. اهـ

حكم المرأة إذا كانت جاسوسة:

تقدم معنا حكم الجاسوس الكافر الحري على المسلمين وخلصنا يقتله تم حكم الجاسوس المستأمن وخلصنا بقتله.

ثم حكم الجاسوس الذمي وخلصنا بقتله وبانتقاض عهده.

بقي معنا إذا كان الجاسوس امرأة. وهذا منتشر في هذه الأيام أكثر من غيرها مع علمنا بمثل حديث نافع عن ابن عمر في الصحيحين البخاري (٣٠١٤) ومسلم (١٧٤٤)، وفيه: أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان.

قال النووي رحمته الله في شرح الحديث (٤٧/١٢): أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث، وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يُقاتلوا، فإن قاتلوا قال جماهير العلماء: يُقتلون. اهـ

ومع هذا النهي عن قتل النساء في المعركة فمن باب أولى غيرها، لكن قد تقدم معنا حديث علي رحمته الله وفيه: «لتعطين الكتاب أو لتزعن الثياب»، وبوب عليه بجواز هتك الجاسوس، فعلى هذا إن رأى إمام المسلمين أن هذه الجاسوسة قد أحدثت وتعزز بها يرى من القتل فما دونه فله ذلك.

ويستدل في هذا الباب بحديث عائشة - رحمته الله - عند أحمد (٢٧٧/٦)، والبيهقي في «الكبرى» (١٨٥٧٣) عن عائشة - رحمته الله - أنها قالت: ما قتل رسول الله ﷺ امرأة من بنى قريظة إلا امرأة واحدة والله إني لعندي تضحك

ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَقْتُلُ رِجَالَهُمْ بِالسُّوقِ إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا
 أَيْنَ فُلَانَةُ؟ فَقَالَتْ: أَنَا وَاللَّهِ. فَقُلْتُ: وَيَلِكُ مَا لَكَ؟ فَقَالَتْ: أُقْتَلُ وَاللَّهِ؟ قُلْتُ:
 وَلِمَ؟ قَالَتْ: لِحَدِيثٍ أَحَدَثْتُهُ فَأَنْطَلِقَ بِهَا فَضُرِبَتْ عُنُقُهَا فَمَا أَنْسَى عَجَبًا مِنْهَا طِبِيَّةً
 نَفْسِهَا وَكَثْرَةَ ضَحِكِهَا وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهَا تُقْتَلُ.

الحديث حسن وهو في الصحيح المسند لشيخنا الوادعي رحمته الله (١٥٥٧)
 فيكون حديث النهي عام مخصوص بأحاديث رجم الزانية المحصنة وقتل
 القاتلة والمرتدة على الصحيح لحديث: «من بدل دينه فاقتلوا». أخرجه البخاري
 (٣٠١٧) عن ابن عباس رحمتهما الله.



حکم الصبي إذا كان جاسوساً:

قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ (٤٣٩٩): حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها على علي بن أبي طالب رضوان الله عليه فقال ما شأن هذه؟ قالوا مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم قال فقال ارجعوا بها ثم أتاه فقال يا أمير المؤمنين أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يبرأ وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يعقل؟ قال بلى قال فما بال هذه ترجم؟ قال لا شيء قال فأرسلها قال فأرسلها قال فجعل يكبر.

الحديث في «الصحیح المسند» للوادعي رَحِمَهُ اللهُ، وقد قال: صحیح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري (١٢٠/١٢) معلقاً وهو موقوف له حكم الرفع، وقد جاء مرفوعاً صريحاً من حديث ابن عباس ولكنه من طريق جرير بن حازم قال الحافظ في الفتح ولكن أعله النسائي بأن جرير بن حازم حدث بمصر بأحاديث غلط فيها. اهـ

وقد قام الإجماع على أن الصبي لا يُجد وإن وقع منه ما وقع مما يوجب الحد لكنه يعزر تعزيراً بليغاً بالضرب والحبس وما شابه ذلك دون القتل بسبب معاونة المشركين أعداء الدين.

هتك ستر الجوايسيس رجالا كانوا أو نساء:

تقدم حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه المتفق عليه في قصة حاطب فيه أنهم قالوا للمرأة: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب فأخرته من عقاصها. أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، مسلم (١٦١).

قال النووي رحمته الله (١٦ / ٥٥): هتك أستار الجوايسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة.

وقال رحمته الله (١٦ / ١٣٤): وأمّا السّتر المندوب إليه هنا فالمراد به السّتر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد. فأما المعروف بذلك فيستحب ألاّ يُستر عليه، بل تُرفع قضيتُه إلى وليّ الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأنّ السّتر على هذا يُطمعه في الإيذاء والفساد، وانتهاك الحرّمات، وجسارة غيره على مثل فعله. هذا كلّه في ستر معصية وقعت وانقضت، وأمّا معصية رآه عليها، وهو بعد متلبس بها، فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها فإن عجز لزمه رفعها إلى وليّ الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة. وأمّا جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة، ولا يحل السّتر عليهم إذا رأى منهم ما يقدر في أهليّتهم، وليس هذا من الغيبة المحرّمة، بل من النصيحة الواجبة، وهذا مجمع عليه. قال العلماء في القسم الأوّل الذي يُستر فيه: هذا السّتر مندوب، فلو رفعه إلى السلطان ونحوه لم يأنم بالإجماع، لكن هذا خلاف الأولى، وقد يكون في بعض صورته ما هو مكروه. والله أعلم.

فصل : جواز التجسس على الكافرين وأهل الريب وتتبع عوراتهم

قال الإمام مسلم رحمته الله (١٧٨٨): حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن جرير قال زهير حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاتلت معه وأبليت فقال حذيفة أنت كنت تفعل ذلك؟ لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الأحزاب وأخذتنا ريح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا فلم يجبه منا أحد ثم قال: «ألا برجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا فلم يجبه منا أحد ثم قال: «ألا برجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا فلم يجبه منا أحد فقال: «قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم» فلم أجد بدا إذ دعاني باسمي أن أقوم قال: «اذهب فأنتي بخبر القوم ولا تدعهم علي» فلما وليت من عنده جعلت كأنها أمشي في حمام حتى أتيتهم فرأيت أبا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فأردت أن أرميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ولا تدعهم علي» ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت قررت فألبسني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت قال: «قم يا نومان».

قال النووي رحمته الله (٤٦/١٢): في الحديث أنه ينبغي للإمام أمر الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكف خبر العدو والله أعلم. اهـ

قلت: وذلك في حالة الحرب، أو تخوف العدو، أما أن يجعل التجسس ديدناً وديناً لصاحبه فلا، لكن في حالة الحروب لمعرفة حالة العدو من الاستعداد وغيره وكشف مواطن الضعف فيهم، أو حالة التخوف من خيانة الكفار ومن إليهم فيكون المسلمون على أتم الاستعداد لصد عدوانهم ورد بغيهم.



قال الإمام البخاري رحمته الله (٤٩٠٢): حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ. وَقَالَ أَيُّضًا لَمَّا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. أَخْبَرْتُ بِهِ النَّبِيَّ صلوات الله وسلامته عليه فَلَامَنِي الْأَنْصَارُ، وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ مَا قَالَ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَنِمْتُ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه فَاتَيْتُهُ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ». وَنَزَلَ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا﴾ [المنافقون:٧] الآية. الحديث أخرجه مسلم رحمته الله (٢٧٧٨).

قال النووي رحمته الله في الشرح الحديث (١١٩/١٧): وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ هَذَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْإِمَامِ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ كِبَارِ وُلاةِ الْأُمُورِ، وَيَخَافُ ضَرَرَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يُبَلِّغَهُ إِيَّاهُ لِيَحْتَرِزَ مِنْهُ. اهـ

وقال النووي رحمته الله (١١٣/٢): وفي شرح حديث «لا يدخل الجنة قتات»: وَكُلُّ هَذَا الْمَذْكُورِ فِي النَّمِيمَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ فَإِنَّ دَعَتْ حَاجَةً إِلَيْهَا فَلَا مَنَعَ مِنْهَا؛ وَذَلِكَ كَمَا إِذَا أَخْبَرَهُ بِأَنَّ إِنْسَانًا يُرِيدُ الْفَتْكَ بِهِ، أَوْ بِأَهْلِهِ، أَوْ بِمَالِهِ، أَوْ أَخْبَرَ الْإِمَامَ، أَوْ مَنْ لَهُ وِلَايَةٌ بِأَنَّ إِنْسَانًا يَفْعَلُ كَذَا، وَيَسْعَى بِمَا فِيهِ مَفْسَدَةٌ.

وَيَجِبُ عَلَى صَاحِبِ الْوِلَايَةِ الْكَشْفُ عَنْ ذَلِكَ وَإِزَالَتَهُ. فَكُلُّ هَذَا وَمَا أَشْبَهَ لَيْسَ بِحَرَامٍ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُهُ وَاجِبًا، وَبَعْضُهُ مُسْتَحَبًّا عَلَى حَسَبِ الْمَوَاطِنِ. اهـ

قلت: ما قاله النووي حسن وهذا من باب حفظ الأمن وحفظ مصالح المسلمين لكن تجد أن كثيرا من الجواسيس يركزون على المستقيمين وينقلون عنهم الأخبار الكاذبة، بينما أهل الريب والمكر من رافضة ومكارمة وغيرهم قد تُرك لهم الحبل على الغالب، يعيشون في الأرض بالفساد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

مسألة: متى يجوز بث الجواسيس؟ وعلى من؟

تقدمت الأدلة والترهيب من الجوسسة وتعاطيها، فكيف إذا وصل الحال بالبعض أن يكون موظفًا فيها، إلا أنه يجوز بث الجواسيس على أهل الكفر وأهل البدع والريب حتى يكون إمام المسلمين على حيطة وحذر مما يدبر ويكاد بالمسلمين.

لكن ينبغي في هذه الحالة أن يكون عين المسلمين من أصحاب الصدق حتى لا يظلم من لا يستحق المؤاخذه، ولا يأتي بالتقارير الكاذبة، وربما يكون عرضة للرشوة، كما هو حال كثير من الجواسيس المزدوجين، الذي يعمل مع أكثر من جهة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وعلى ما تقدم بيانه أن هذا البث يكون في حالات خاصة، وليس على الدوام، فإن زال الشر انقطع هذا العمل، وإن استمر الشر استمر الكشف لهم.

قال ابن مفلح **رَحِمَهُ اللهُ** في «الآداب الشرعية» (١/٢٩٨): وَذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى فِي الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ: إِنْ غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ اسْتِسْرَارُ قَوْمٍ بِالْمَعْصِيَةِ لِأَمَارَةٍ دَلَّتْ، وَأَثَارِ ظَهَرَتْ، فَإِنْ كَانَ فِي انْتِهَاكِ حُرْمَةٍ يَفُوتُ اسْتِدْرَاكُهَا، مِثْلُ أَنْ يُجْبِرَهُ مَنْ يَتَّقِي بِصَدَقِهِ أَنْ رَجُلًا خَلَا بِرَجُلٍ لِيَقْتُلَهُ أَوْ بِأَمْرَةٍ لِيَزْنِيَ بِهَا جَازًا أَنْ يَتَجَسَّسَ، وَيُقَدِّمُ عَلَى الْبَحْثِ وَالْكَشْفِ هَذَا فِي الْمُحْتَسِبِ وَهَكَذَا لَوْ عَرَفَ ذَلِكَ قَوْمٌ مِنَ الْمُتَطَوِّعَةِ جَازًا لَهُمُ الْإِقْدَامُ عَلَى الْكَشْفِ، وَالْإِنْكَارِ كَالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ الْمُغِيرَةِ

بِنِ شُعْبَةَ وَشُهوِدِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِمْ عُمَرُ رضي الله عنه هُجُومَهُمْ، وَإِنْ حَدَّثَهُمْ لِلْقَذْفِ عِنْدَ قُصُورِ الشَّهَادَةِ.

وَإِنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فِي الرِّيْبَةِ لَمْ يَجْزِ التَّجَسُّسُ عَلَيْهِ، وَلَا كَشْفُ الْأَسْتَارِ عَنْهُ، وَكَذَا ذَكَرَ الْمَاوَرِدِيُّ فِي الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ، وَظَاهِرُ كَلَامِ أَحْمَدَ فِي مَوْضِعِ جَوَازِهِ كَمَا سَيَأْتِي فِي تَسْوِيَّتِهِ بَيْنَ الْحَالِيْنَ وَعَمَلَا بِالظَّنِّ، وَهُوَ رَأْيُ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَيَتَوَجَّهَ أَنْ يُقَالَ: نَصُّ أَحْمَدَ فِي هَذَا الْفَصْلِ فِي ظَنِّ وَفُوعٍ مُنْكَرٍ مَسْتُورٍ، وَنَصُّهُ فِي الْفَصْلِ بَعْدَهُ فِي ظَنِّ وَفُوعٍ مُنْكَرٍ ظَاهِرٍ، فَيُنْكَرُ الظَّاهِرَ لَا الْمَسْتُورَ. اهـ

قال ابن النحاس رضي الله عنه في «مشارع الأشواق» (ص ١٠٧٥): وأهم ما ينبغي لصاحب الجيش قبل القتال أن ييث الجواسيس الثقات عنده في عسكر عدوه ليتعرف أخبارهم مع الساعات وما عندهم من العدد والآلات ويحرز أعدادهم ويتنسم ما دبروه من المكاييد ويبحث عن أسماء رؤسائهم وشجعانهم ويسأل عن أحوالهم عند ملكهم ومنزلتهم منه ويدس إليهم ويعدهم ويخدعهم بما تميل إليه طباعهم إن أمكنه ذلك ليغدرو بصاحبهم أو يعزلوه وقت القتال ويخذلوه وينشئ على ألسنة كبارتهم وبطارقتهم وقسوسهم كتابات مزورة إليه ويظهرها في عسكره لتقوى بها القلوب وتنطلق بمضمونها الألسنة ويتبع فيها الكلام فلا بد، وأن يبلغ العدو ذلك فيوعز قلبه على أصحابه وحبذه ونخاف أن يكون ذلك حقا وإن كان يعلم أن ذلك كذب فلا بد، وأن يؤثر في قلبه أثرا. اهـ

حكم التجسس على طلاب العلم المستقيمين:

تقدمت في الفصل الأول الأدلة المتواترة على حرمة عرض المسلم والوعيد الشديد لمن يقع في غيبة هذا الصنف وينم عليه وتقدم النهي عن التجسس عموماً إلا لمصلحة شرعية وبضوابط معروفة وكما تقدم أن التجسس يجوز على الكافرين وأهل الريب من المسلمين من أهل البدع المارقين كالرافضة والخوارج الذين يرون الخروج على ولاة أمر المسلمين ويستبيحون دمائهم وأعراضهم ويجوز كذلك على من شابههم كبحا لشرهم ودحرا لباطلهم ويشترط في الجاسوس عليهم أن يكون صادق اللسان فإن الغالب على جواسيس هذا الزمن الكذب والبهتان والفسوق والعصيان وهذا الصنف ينبغي أن لا يستعان به؛ لأنها لا تؤمن غائلته.

ويجب أن يقصى ويزجر ويعزر وينهر حتى يتوب إلى علام الغيوب والله عز وجل يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِ جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَيِّنُوا أَن تَصِيبُوا قَوْمًا بَجْهَلَةٍ فَصُيْحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات: ٦]

فعلى الجواسيس أن يتقوا الله عز وجل في أفعالهم وأقوالهم وكفى بها مذمة أن يقال: فلان جاسوس.

فكيف بمن يتجسسون على أهل السنة العاملين بعلمهم الناشرين لدين ربهم والمدافعين عن سنة نبيهم، ويرفعون التقارير الكاذبة والحقائق المزيفة

يشوهون الحق وأهله بالتراهات وبالتخرص أخرى والله عز وجل يقول: ﴿قُلْ
 الْفُرْصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠] والجواسيس داخلون دخولاً أولياً في هذه الآية
 وما شابهها.

وطلاب العلم المستقيمين والدعاة العاملين من أهل السنة والجماعة هم
 ردئ للأمة وحراس لها لا معاول هدم ويجب أن تنشر - محاسنهم وتطوى
 مساوئهم حتى يستفيد منهم العباد والبلاد فهم أشد الناس خشية لربهم سبحانه
 وتعالى. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]

ورحم الله ابن القيم إذا يقول: بقدر العلم والمعرفة يكون الخوف والخشية
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إني لأعلمكم بالله وأشدكم له خشية» (١). اهـ

وهم مشتغلون بالعلم باعتقاداً وعملاً متبعين ومحذرين من القلاقل والفتن
 فقد هذبوا أخلاقهم بالعلم وصفوها من المعتقدان البائرة والطريقة المبتدعة
 المنحرفة وأصبحوا على الصراط المستقيم سائرين ولسبيل المبطلين مخالفين.
 فوجودهم حياة للأمم والشعوب والأبدان والقلوب وغايبهم سبب لتولد
 الشرور وظهور أهل الفسق والفجور، فهل لا عرفتم لهم قدرهم وأنزلتموهم
 منازلهم فمن بين عوار الخوارج إلا هم من زمن بعيد، فهذا قائدهم وقودتهم

(١) مدارج السالكين (١/٥١٣).

محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه يقول: «سيكون في آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

أخرجه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦) عن علي رضي الله عنه.

وتناقل هذا الحديث من بعده صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أئمة الهدى ومصاييح الدجى. فيها هو علي رضي الله عنه لما ظهر الخوارج حذر منهم وجاهدتهم بالحجة والسنان والسيوف واللسان، حتى دحروهم الله عز وجل.

وهكذا في كل عصر وحين وفي عصرنا الراهن من الذي فضح جماعة الجهاد وألحقهم بأهل الفساد رغم انخداع العامة بهم أليس أهل العلم والحلم، ألم يصدع بها شيخنا مقبل رحمته الله في محاضراته وخطبه حتى انطلقت في الدنيا مدوية سمع بها القاضي والداني وهو يسميهم جماعة الفساد لأنهم يسفكون الدم المعصوم بشبه أو هي من خيط العنكبوت يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان وهذا مصداق ما قاله رسول الأنام محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان.

إلا فارعوا أيها الجواسيس عن فعلكم المشين وعودوا إلى رب العالمين خائفين فزعين، فكم من مستقيم ظلمتموه وكم من حافظ للقرآن أهتموه بسبب تقارير بائرة يرفعها بعض الفسقة المائعين والمخدولين الضائعين، وبادروا قبل أن تُبادروا. قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ﴾

لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ [النور: ٣١] واعلموا أن الأصل في المسلمين حرمة

الدماء والأعراض والأموال وقد تقدم ما يدل على ذلك من قول المعصوم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه

حين قال: «إن دماءكم وأموالك وأعراضكم عليكم حرام». أخرجه البخاري (٧٠٧٨)، ومسلم (١٦٧٩)، عن أبي بكرة رضي الله عنه.

وقال: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه». أخرجه مسلم (٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فإن أبيتم إلا الإعراض فإن الله لكم بالمرصاد ونخشى عليكم من سوء العقاب، في يوم التناد وأقول لكم كما قال مؤمن آل فرعون: ﴿وَيَقَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ﴾ (٣٣) يَوْمَ تُولُونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ (٣٣) ﴿ [غافر: ٣٢-٣٣].



فصل : مسألة : هل يجوز تأمين الجاسوس

قال ابن النحاس رحمته الله في «مشارع الأشواق ومصارع العشاق» (ص ١٠٦٢): لو أمن جاسوسا أو طليعة لم يعقد الأمان.

قال الإمام وينبغي أن لا يستحق التبليغ للمؤمن لأنه دخول مثله خيانة فحقه أن يغتال.

وقال ابن عبد السلام المالكي رحمته الله: «يجوز قتل من قدم منهم للتجارة ثم تبين أن قدومه إنما كان للتجسس وأنه عين لأهل الحرب وليسقط ما كان له من الأمان ويكون الإمام مخيرا فيه بين الاسترقاق والقتل ومثل هذه المسألة إذا علم أنه عين لأهل الحرب». اهـ

فعلى هذا فمن دخل في آمان الإمام من السفارات والتجار والسياح وغيرهم ثم تبين لإمام المسلمين أنه جاسوس للكفار تعين قتله إن أمنت المفسدة من قتله أو اغتياله، أو معاقبته بما يراه نافعا للإسلام وأهله ليكون ردعا له ولأمثاله ولأنه بهذه الطريقة قد نقض ما له من العهد والأمان والله أعلم.

ضرب الجاسوس لمعرفة أخبار عدو المسلمين منه:

قال الإمام أحمد رحمته الله (١١٧/١): حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ ثِيَارِهَا فَاجْتَوَيْنَاهَا وَأَصَابْنَا بِهَا وَعُكٌ وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه يَتَخَبَّرُ عَنْ بَدْرِ فَلَمَّا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه إِلَى بَدْرِ وَبَدْرٌ بِئْرٌ فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَأَنْفَلَتْ وَأَمَّا مَوْلَى عُقْبَةَ فَأَخَذْنَاهُ فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ كَمْ الْقَوْمُ فَيَقُولُ هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأُسْهُمٍ فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهُ حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه فَقَالَ لَهُ: «كَمْ الْقَوْمُ»، قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأُسْهُمٍ، فَجَهَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أَنْ يُخْبِرَهُ كَمْ هُمْ فَأَبَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه سَأَلَهُ: «كَمْ يَنْحَرُونَ مِنَ الْجُزْرِ» فَقَالَ: عَشْرًا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه: «الْقَوْمُ الْفُ كُلُّ جَزُورٍ لِمِائَةٍ وَتَبِعَهَا».

ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَنَا مِنَ اللَّيْلِ طُشٌّ مِنْ مَطَرٍ فَاَنْطَلَقْنَا تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْحَجَفِ نَسْتَنْظِلُ تَحْتَهَا مِنَ الْمَطَرِ وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه يَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ الْفِئَةَ لَا تُعْبَدُ». قَالَ: فَلَمَّا أَنْ طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى الصَّلَاةَ عِبَادَ اللَّهِ فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتِ الشَّجَرِ وَالْحَجَفِ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وَحَرَّضَ عَلَى الْقِتَالِ.

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ جَمْعَ قُرَيْشٍ تَحْتَ هَذِهِ الضَّلَعِ الحَمْرَاءِ مِنَ الجَبَلِ». فَلَمَّا دَنَا القَوْمُ مِنَّا وَصَافَنَاهُمْ إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ يَسِيرُ فِي القَوْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ نَادِي حَمْزَةَ». وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ مَنْ صَاحِبُ الجَمَلِ الأَحْمَرِ وَمَاذَا يَقُولُ لَهُمْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ فِي القَوْمِ أَحَدٌ يَأْمُرُ بِخَيْرٍ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الجَمَلِ الأَحْمَرِ».

فَجَاءَ حَمْزَةُ فَقَالَ: هُوَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهُوَ يَنْهَى عَنِ القِتَالِ وَيَقُولُ لَهُمْ يَا قَوْمِ إِنِّي أَرَى قَوْمًا مُسْتَمِيتِينَ لَا تَصَلُونَ إِلَيْهِمْ وَفِيكُمْ خَيْرٌ يَا قَوْمِ اعْصِبُوا هَذَا اليَوْمَ بِرَأْسِي وَقُولُوا جَبْنَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجْبِنَكُمْ فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ أَنْتَ تَقُولُ هَذَا وَاللَّهِ لَوْ غَيْرَكَ يَقُولُ هَذَا لَأَعْصَمْتُهُ قَدْ مَلَأَتْ رِئَتَكَ جَوْفَكَ رُعبًا فَقَالَ عُتْبَةُ: إِيَّاي تُعِيرُ يَا مُصَفَّرُ اسْتِهِ سَتَعَلِّمُ اليَوْمَ إِنَّا الجَبَانُ قَالَ فَبَرَزَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الوَلِيدُ حَمِيَّةً فَقَالُوا مَنْ يُبَارِزُ فَخَرَجَ فُتِيَّةً مِنَ الأَنْصَارِ سِتَّةً فَقَالَ عُتْبَةُ لَا نُرِيدُ هَؤُلَاءِ وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمْنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ المَطْلَبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ يَا عَلِيُّ وَقُمْ يَا حَمْزَةُ وَقُمْ يَا عُبَيْدَةَ بْنَ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المَطْلَبِ».

فَقَتَلَ اللَّهُ تَعَالَى عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَجَرَحَ عُبَيْدَةَ فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ وَأَسْرْنَا سَبْعِينَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَصِيرٌ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المَطْلَبِ أَسِيرًا فَقَالَ العَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي لَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجَهًّا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ مَا أَرَاهُ فِي القَوْمِ فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ

أَنَا أَسْرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «اسْكُتْ فَقَدْ آيَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَمْلَكٍ كَرِيمٍ». فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ عَنْهُ فَاسْرْنَا وَاسْرْنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْعَبَّاسِ وَعَقِيلًا وَتَوْفَلَ بَنَ الْحَارِثِ.

هذا الحديث صحيح وهو في «الصحيح المسند» لشيخنا الوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الإمام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٧٧٩): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال: فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد ابن عبادة فقال: إيانا تريد؟ يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذه فكان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه؟ فيقول ما لي علمك بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف فإذا قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فإذا تركوه فسألوه فقال ما لي بأبي سفيان علم ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف في الناس فإذا قال هذا أيضا ضربوه ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال: «والذي نفسي بيده لتضربوه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم».

قال: فقال رسول الله ﷺ: «هذا مصرع فلان» قال ويضع يده على الأرض

ها هنا وها هنا قال فما أَمَاط أحدهم عن موضع يد رسول الله ﷺ.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ (١٢٥ / ١٢): وَفِيهِ جَوَازُ ضَرْبِ الْكَافِرِ الَّذِي لَا عَهْدَ لَهُ،

وَإِنْ كَانَ أَسِيرًا.

قلت: وبما أن النبي ﷺ لم ينكر عليهم الضرب لاستجوابه فإنه يجوز ضرب

الجاسوس حتى يعترف بمن معه أو بحجم ما أخذ من المعلومات، والله أعلم.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ في «إكمال المعلم» (١٢٧ / ٦): وفي ضرب أصحاب

النبي ﷺ لغلام قرشي ليسألوه جواز تهديد المتهم وتخويفه ليصدق وجواز

ضرب الأسير من العدو لمعنى يوجب ذلك ويستخير ما عنده من سر

العدو. اهـ



ترك الجاسوس إذا أسلم أو كان في إبقائه مصلحة للمسلمين؛

قال البخاري رحمته الله (٤٢٨٠): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ يَلْتَمِسُونَ الْحَبْرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانٌ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ مَا هَذِهِ لَكَأَنَّهَا نِيرَانٌ عَرَفَةَ. فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ نِيرَانٌ بَنِي عَمْرٍو.

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ. فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ «احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الْخَيْلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ».

فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم تَمُرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةٌ قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ، قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ. قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةٌ، قَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ، فَقَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتِ كَتَيْبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ، قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ.

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَدًا يَوْمَ الذَّمَارِ. ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ
 الْكِتَابِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ
 الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ
 ؟ قَالَ: «مَا قَالَ». قَالَ: كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدُ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ
 فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ رَأْيَتُهُ
 بِالْحُجُونِ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ
 لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمْرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكَّزَ الرَّأْيَةُ،
 قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ
 كَدَاءٍ.

وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَدَاءٍ، فَقَتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ حَبِيشُ بْنُ
 الْأَشْعَرِ وَكُرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيُّ.



بعث الإمام من يستقصي له الأمور وله أن يبحث عنها بنفسه؛

قال الإمام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٩٣١): حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي أخبرني ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بن كعب الأنصاري إلى النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النخل طفق يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ابن صياد فرآه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مضطجع على فراش في قطيفة له فيها زمزمة فرأت أم ابن صياد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف (وهو اسم ابن صياد) هذا محمد فثار ابن صياد فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لو تركته بين».

قال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥٤ / ١٨): وَفِيهِ كَشَفَ أَحْوَالَ مَنْ تَخَافُ مَفْسَدَتَهُ. وَفِيهِ كَشَفَ الْإِمَامُ الْأُمُورَ الْمُهَمَّةَ بِنَفْسِهِ. اهـ

قال البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٨٤٦): حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ». قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا. ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ». قَالَ: الزُّبَيْرُ أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَ الزُّبَيْرِ».

قال **رَضِيَ اللَّهُ** (٣٠٤٥): حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - وَهُوَ حَلِيفُ لِبْنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، فَاذْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذَكَّرُوا لِحَى مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو حِيَانَ، فَفَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مَاتَتَى رَجُلٍ، كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلَّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبَ.

فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ جَمُّوا إِلَى فَدْفِدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ انزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ أَمِيرِ السَّرِيَّةِ أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَاقْتُلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ.

فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ وَابْنُ دَثَنَةَ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْثَقُوهُمْ فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لَأُسُوءَةَ. يُرِيدُ الْقَتْلَ، فَجَرَّرُوهُ وَعَاجَلُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى فَقَتَلُوهُ، فَاذْطَلَقُوا بِخُبَيْبِ وَابْنِ دَثَنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَاعَ خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ

بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا.

فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَنَا قَالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ تَحْشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ.

وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قُطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لُمُوثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لِرِزْقٍ مِنَ اللَّهِ رِزْقُهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ ذَرُونِي أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ. فَتَرَكَوهُ، فَكَرَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تَطُّنُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا.

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا
عَلَى أَيْ شِقِّ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ
يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَ الرَّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصَيْبٍ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدُّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبِعِثَ عَلَى

عَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتَهُ مِنْ رَسُوْلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا.

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ (١٩٠١): حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر وهارون بن عبد الله ومحمد بن رافع وعبد بن حميد وألفاظهم متقاربة قالوا حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا سليمان (وهو ابن المغيرة) عن ثابت عن أنس بن مالك قال: بعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير أبي سفيان فجاء وما في البيت أحد غيري وغير رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قال: لا أدري ما استثنى بعض نسائه).

قال: فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتكلم فقال: «إن لنا طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا»، فجعل رجال يستأذنونهم في ظهرانهم في علو المدينة فقال: «لا إلا من كان ظهره حاضرا» فانطلق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يقدم من أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه».

فدنا المشركون، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض»، قال: يقول عمير بن الحمام الأنصاري يا رسول الله جنة عرضها السماوات والأرض؟ قال: «نعم»، قال بخ بخ فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما يملك على قولك بخ بخ»، قال: لا والله يا رسول الله إلى رجاءة أن أكون من أهلها قال: «فإنك من أهلها»، فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم

قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها حياة طويلة، قال: فرمى بها كان معه من التمر ثم قاتل حتى قتل.

قال الإمام أحمد رحمته الله (٣٢٣/٤): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ وَالْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا كَانَ بِبَدْيِ الْخَلِيفَةِ قَلَدَ الْهُدْيِ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ» فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَأَلْحَتْ، فَقَالُوا: خَالَاتُ الْقِصْوَاءِ، خَالَاتُ الْقِصْوَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا خَالَاتُ الْقِصْوَاءِ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، الحديث.

قال النووي رحمته الله في شرح حديث أنس (١٣/٤٣) حواه عنه: بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنًا أَيُّ مُتَجَسِّسًا وَرَقِيْبًا. اهـ

وقال الحافظ رحمته الله في حديث جابر حواه عنه رقم (٢٨٤٧): في انتداب الزبير وفي الحديث جواز استعمال التجسس للجهاد. اهـ



عيون المشركين على المسلمين:

قال الإمام أحمد رحمه الله (١١٩/٤): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَامِرٍ قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّهُ إِلَى السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ عِنْدَ الْعَقَبَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَقَالَ: «لَيْتَكُم مَّتَكَلَّمُكُمْ وَلَا يُطِيلُ الْخُطْبَةَ فَإِنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَيْنًا وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُواكُمْ».

فَقَالَ: قَاتِلُهُمْ وَهُوَ أَبُو أُمَامَةَ سَلْ يَا مُحَمَّدُ لِرَبِّكَ مَا شِئْتَ ثُمَّ سَلْ لِنَفْسِكَ وَلَا صَحَابِكَ مَا شِئْتَ ثُمَّ أَخْبَرْنَا مَا لَنَا مِنَ الثَّوَابِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَيْكُمْ إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ. قَالَ: فَقَالَ: «أَسَأَلُكُمْ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَسَأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلَا صَحَابِي أَنْ تُؤْوُونَا وَتَنْصُرُونَا وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ». قَالُوا فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ، قَالَ: «لَكُمْ مَسْنَدُ الْجَنَّةِ»، قَالُوا: فَلَكَ ذَلِكَ.

هذا مرسل صحيح وله شواهد.

والمشركون من أهل الكتاب خصوصاً وغيرهم عموماً حريصون كل الحرص وخصوصاً في هذا الزمن على معرفة أحوال المسلمين ولذلك فهم يبعثون الجواسيس بصورة مستمرة إلى بلدان المسلمين، تارة مع السفارات والملحقات العسكرية، وتارة باسم السياحة، وأخرى مع البعثات الطبية والتعليمية، وغير ذلك، فينبغي لأهل الإسلام أن يحذروا الكافرين فلا عهد لهم ولا ذمة، كما قال الله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَاذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ

معاملة من علم أنه جاسوس وتؤكد من ذلك :

أخرج البخاري رَحِمَهُ اللهُ (٢١٠١) ومسلم رَحِمَهُ اللهُ (٢٦٢٨) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ، وَكَيْرِ الْحَدَّادِ، لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِلَّا مَا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكَيْرُ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً».

وقد علم أن المتجسس على المسلم من أصحاب الكبائر ومن الفسقة فهو كالكير إما أن تجد منه تقارير كاذبة عنك إلى السلطان فيفسد عليك دينك وإما أن يازك أزا حتى تأخذ بأقواله من أجل التفريق والتمزيق وإن سلمت من هذا وهذا دُنست سمعتك ولوثت بجلوسك معه وكما قيل:

عن المرء لا تسأل وسل عن
فإن القرين إلى المقارن ينسب
وفي الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فَرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فَرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ».
أخرجه أحمد (٩٧٢٢)، وهناك أصح منه حديث: «لا يورد مرض على مصحح»
أخرجه البخاري (٥٧٧١) ومسلم (٢٢٢١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والجاسوس أشد خطراً عليك وعلى دينك من المجذوم ويخشى على من يكثر من مجالسة من علم أنه جاسوس أن يجانسه فقد قيل: من جالس جانس.

قال أبو حاتم ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ في «روضة العقلاء» (١٢٢): العاقل يلزم صحبه الأخبار، ويفارق صحبة الأشرار ؛ لأن مودة الأخيار سريع اتصالها،

بطيء انقطاعها. ومَوَدَّة الأشرار سريع انقطاعها، بطيء اتصافها. وصحبة الأشرار تورث سوء الظن بالأخيار، ومَنْ خادن الأشرار لم يسلم من الدخول في جملتهم.

فالواجب على العاقل أن يجتنب أهل الريب، لئلا يكون مريباً. فكما أن صحبه الأخيار تورث الخير، كذلك صحبه الأشرار تورث الشر.

وأشدني محمد بن عبد الله زنجي البغدادي:

عليك بإخوان الثقات فإنهم قليل فصلُّهم دون من كنت
ونفسك أكرمها وُصْنها؛ متى ما تجالس سِفْلَةَ الناس
والجاسوس من جالس لا يستفيد منه خيراً.

فعلى هذا قال أبو حاتم ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ في «روضة العقلاء» (١٢٤): كل جليس لا يستفيد المرء منه خيراً تكون مجالسة الكلب خيراً من عشرته، ومن يصحب السوء لا يسلم، كما أن من يدخل مداخل السوء يتهم وما أشبه صحبة الأشرار إلا بما أشدني منصور بن محمد الكريزي:

فلو كان منه الخير إذ كان عتيداً ضربت الخير يوماً مع
ولو كان لا خيراً ولا شر رضيتُ لعمري بالكفاف مع
ولكنه شرٌّ، ولا خيرَ عنده وليس على شرِّ إذا طال من
وفي الحديث: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال». أخرجه أحمد (٨٤١٧) وغيره من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وكيف تركز عليه وهو يرتقب عثراتك ويتلمس عوراتك وزلاتك فخيره
ميؤس منه وشره حاصل إلا أن يشاء الله وحاله كما قيل: لا خير في ود امرء
متملق

يعطيك من طرف اللسان ويروغ عنك كما يروغ
والجاسوس نمام كما تقدم ولهذا قال أبو حاتم بن حبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «روضة
العقلاء» (٢١٤): ثم لا بد لمن عرف بها ونسب إلى مقارفتها من أن يُحْتَرَسَ من
مجالسته، وأن لا يوثق بمودته، وأن يزهد في مواصلته ومعاشرته.

ولذلك يقول أخو ربيعة:

تُمَشِّيتَ فِينَا بِالنَّمِيمِ وَإِنَّمَا	تُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَصْفِيَاءِ النَّهَائِمِ
وَمَا زَلْتَ مَنْسُوبًا إِلَى كُلِّ آفَةٍ	وَمَا زَالَ مَنْسُوبًا إِلَيْكَ الْمَلَائِمِ
لَأَنَّكَ لَمْ تَنْدَمْ لَشْرٍ فَعَلْتَهُ	وَمَا تَأَتْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّكَ نَادِمٌ



الزجر عن قبول أخبار الفسقة:

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا

بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ [الحجرات: ٦]

وغالب الجواسيس يتعاطون الفسق، وينقلون الكلام على غير وجهه، فيجب على من سمع منه قولاً أو وجد له تقريراً إن لا يُصدق في المسلمين.

قال أبو حاتم ابن حبان رحمته الله في «روضة العقلاء» (٢١٣): ولا يقبل سعاية الواشي بحيلة من الخيل، لعلمه بما يرتكب الواشي من الإثم في العقبي بفعله ذلك. ثم قال: وأنشدني الكريزي:

من نَمَّ في الناس لم تؤمن على الصديق، ولم تؤمن
كالسيل بالليل، لا يدري به من أين جاء ولا من أين يأتيه
فالويل للعهد منه، كيف والويل للود منه، كيف يفتيه

ووشاية الجاسوس عمن تجسس عليه إما لإعطابه بإظهار معاييه إن وجدت فإن لم توجد جاء بالكذب الصراح والله دار ابن زنجي إذ يقول في وصفهم:

يمشون في الناس ييغون لا عيب فيه لكن يستشرف
أن يعلموا الخير يخفوه وإن شرا أذاعوا وإن لم يمعلوا

وكن أيها العاقل على حذر من قبول خبر النمام الجاسوس لأنه بخبره هذا يهتك الأستار، ويفشي الأسرار، ويورث الضغائن، ويرفع المودة، ويزرع العداوة، ويبدد الجماعة، ويهيج الحقد.

والواجب على أولياء أمور المسلمين التثبت في خبر الجواسيس فربما يكون هذا الفاسد المفسد متجسس مع أكثر من جهة يكذب لها ويكذب لهذا وهو إن كان خائناً لمجالسة وصديقه ومن يسر إليه بأمره فمن باب أولى أن يخون من أجل المال.

وليعلم أولياء الأمور أن رسول الله ﷺ يقول كما في صحيح مسلم (١٨٢٨) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم من ولى من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولى من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارق به».

وبث الجواسيس بينهم من أجل التماس عثراتهم وتتبع زلاتهم والتفريق بينهم يعتبر من أعظم المشقة.



حكم زواج الجاسوس:

سألت الشيخ يحيى حفظه الله تعالى عن حكم زواج الجاسوس فأجاب حفظه الله ليلة الاثنين (١٧/٦/١٤٢٨): من زوج الجاسوس فقد أساء ووضع من يلي أمرها عند فويسق والجواسيس فسقه يسعون بالفرقة بين المسلمين وينقلون الزور والكذب والبهتان.

والجواسيس مرتكبون لكبيرة وتلك الكبيرة تقحمه في معاصي كثيرة تدخله فيها كبيرة التجسس على المسلمين. اهـ

وللشيخ يحيى حفظه الله شريط بعنوان «النصح والتهجين لسفلة الجواسيس والصحفيين».



كسب الجاسوس:

أخرج الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ في «مسنده» من حديث جابر رَوَاهُ عَنْهُ فقال رَحِمَهُ اللهُ (٣/ ٣٢١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ (١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «أَعَاذَكَ اللهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ»، قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، قَالَ: «أُمْرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي وَلَا يَسْتَتِنُونَ بِسُنَّتِي فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ وَلَا يَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ وَسِيرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ» أَوْ قَالَ: «بُرْهَانُ يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتِ النَّارِ أَوْلَى بِهِ».

قال الوداعي رَحِمَهُ اللهُ: هذا حديث حسن وإن كان ابن معين يقول إن حديث عبد الرحمن بن سابط عن جابر مرسل كما في «تهذيب التهذيب» فقد أثبت له ابن أبي حاتم السماع من جابر والمثبت مقدم على النافي. اهـ

قلت: والشاهد من الحديث أن كسب الجاسوس محرم لأنه يتقاضاه على عمل محرم.

(١) في الأصل ثابت وهذا هو الصواب.

التهمة بالجاسوسية:

كغيرها من التهم لا يجوز إثباتها أو اتهام الفرد بها إلا بإقراره. أو بإخبار عدل عنه أنه جاسوس مع إظهار مستنده وقلنا عدل واحد لأن التهمة بالجاسوسية من باب الجرح والجرح يقبل من واحد على الصحيح ولو كان مولا أو امرأة.

والمسألة مبسطة في كتب المصطلح والذي أريد بيانه هنا أن الجوسسة من كباثر الذنوب واتهام الشخص بها من غير دليل لا يجوز فرسول الله ﷺ يقول: «وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ بِمَا قَالَ». حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند أحمد (٥٣٨٥). وهو أيضا من البهت ورسول الله ﷺ يقول: «إِنْ كَانَ فِيهِ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ» أخرجه مسلم (٢٧١٤) وغيره من حديث أبي هريرة. وقد تقدم الحديث.

وأیضا على المرء المسلم البعد عن سوء الظن لقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبَوْا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكْ بَعْضُ الظَّنِّ إِتْمٌ﴾ [الحُجُرَات: ١٢] وقال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ». أخرجه البخاري (٦٠٦٦)، ومسلم (٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكما أننا نشكوا إلى الله عز وجل من ظلم الجواسيس وبغيهم فكذلك علينا ألا نقع في الظلم والتقول بغير علم وبينه، والله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا

لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾
[الإسراء: ٣٦]

، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ

الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾
[الأعراف: ٣٣]

وقد عدّ سوء الظن ابن حجر الهيتمي من الكبائر كما في «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١٤٣) فقال: ومنها سوء الظن بالمسلمين ومن حكم بشر على غيره بمجرد الظن حملة الشيطان على احتقاره وعدم القيام بحقوقه والتواني في إكرامه وإطالة الكلام في عرضه وكل هذه من المهلكات. اهـ
فيجب أن يلزم المؤمن العدل له وعليه.



التوبة لتلجاسوس:

قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

[النور: ٣١]

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونََهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[المائدة: ٧٤]

وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ

شَيْئًا﴾ [مريم: ٦٠]

فالتوبة مطلوبة من جميع الناس وفي حديث صفوان بن عسال عند الترمذي

(٣٥٣٥) وفيه: «بابا بالمشرق مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس منه».

وجاء عن معاوية: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنقطع الهجرة

حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها». قال

الشيخ الألباني رحمه الله: صحيح.

وعن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع

الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها فذاك حين لا ينفع

نفسًا إيمانها لم تكن ءامنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا» [الأنعام: ١٥٨] أخرجه

مسلم (١٥٧).

وفي الحديث: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه».
أخرجه مسلم (٢٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي الحديث: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرر». أخرجه الترمذي رحم الله
(٣٧٣٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنه. قال الشيخ الألباني رحم الله: حسن.

فالجاسوس كغيره من مرتكب الكبائر يجب عليه التوبة والرجوع إلى الله عز وجل قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلال وقبل أن يحصل له الإفلاس والإبلاس وللتوبة شروط فإن كانت المعصية بين المذنب وبين الله عز وجل له ثلاثة شروط:

أحدها: أن يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

والثاني: أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا.

والثالث: أَنْ يَعْزِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ.

وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشرطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالا أو نحوه رده إليه، وإن كانت حدًا قذف ونحوه مكنته منه أو طلب عفوه. اهـ من كلام النووي رحم الله في «رياض الصالحين»
باب: (التوبة).

ولنا بحمد الله عز وجل رسالة في «شروط التوبة» توسعنا في نقل أدلتها وهو مطبوع.

ومن المعروف أن الجاسوس وقع في جرائم عظام فربما سجن الرجل بسبب وشايته بل ربما قتل وأخذ ماله واهين في عرضه إلى غير ذلك فيجب عليه التوبة إلى الله عز وجل بشروطها المعروفة السالفة بصدق وعزيمة ثم التخلص مما استطاع من مظالم علَّ الله عز وجل أن يعفو عن جرمه وظلمه.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ». أخرجه البخاري (٢٤٤٩).

وإنما هي الحسنات والسيئات، نسأل الله السلامة، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٢٥٨١): «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».



التجسس على المسلمين للكافرين من أعمال المنافقين:

دل على ذلك حديث علي رضي الله عنه في قصة حاطب حين كاتب كفار قريش وفيه قول عمر رضي الله عنه: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق. الحديث أخرجه البخاري (٤٢٧٤) ومسلم (٢٤٩٤).

والشاهد من الحديث أن عمر رضي الله عنه وصفه بالنفاق، وإنما اعتذر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشهوته بدر، وحاطب صحابي جليل، وقد قدم عذرًا، وعُذر من الله عز وجل، ومن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

بذل النصيحة للجاسوس:

أخرج مسلم (٥٥) في «صحيحه» من حديث تميم الداري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعاماهم».

والجاسوس المسلم كغيره من المسلمين ينصح ويزجر عن شره ويخوف بالله سبحانه وتعالى عل الله عز وجل أن يقذف في قلبه الهداية وأن ينفعه بما يسمع.

مسألة ستر الجاسوس:

في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم رضي الله عنه (٢٦٩٩): «ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة».

وفي الحديث الآخر (٢٥٩٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً: «لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة».

قال القرطبي رضي الله عنه في «المنعم» (٥٥٨/٦): قوله: «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» هذا حصص على ستر من ستر نفسه ولم تدع الحاجة الدينية إلى كشفه فأما من اشتهر بالمعاصي ولم يبالي بفعلها ولم ينته عما نهي عنه فواجب رفعه للإمام ليرتدع بذلك أمثاله وكذلك من تدعو الحاجة إلى كشف حالهم من الشهود والمجروحين فيجب أن يكشف منهم ما يقتضي تجريحهم ويحرم سترهم مخافة تغيير الشرع وإبطال الحقوق. اهـ

وقال الإمام النووي رضي الله عنه في «شرح مسلم» (١٣٥/١٦): «وَأَمَّا السَّتْرُ الْمَنْدُوبُ إِلَيْهِ هُنَا فَالْمُرَادُ بِهِ السَّتْرُ عَلَى ذَوِي الْهَيْئَاتِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ لَيْسَ هُوَ مَعْرُوفًا بِالْأَذَى وَالْفَسَادِ. فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ بِذَلِكَ فَيُسْتَحَبُّ أَلَّا يُسْتَرَ عَلَيْهِ ، بَلْ تُرْفَعُ قَضِيَّتُهُ إِلَى وِلِيِّ الْأَمْرِ إِنْ لَمْ يَخَفْ مِنْ ذَلِكَ مَفْسَدَةً ؛ لِأَنَّ السَّتْرَ عَلَى هَذَا يُطْمِعُهُ فِي الْإِيذَاءِ وَالْفَسَادِ. اهـ

قلت: فعلى هذا فالجاسوس من ذوي الإفساد والفساد، فينبغي أن لا يستر عليه بل يكشف حاله ويبين للناس حتى يكونوا على حذر من بوائقه.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة في هذا الباب وما يلحق أصحابها من العظائم، أختتم بهذه النصيحة لي ولغيره من المسلمين لعل الباري أن ينعنا بها سبحانه في دنيا وأخرى إنه ولي ذلك والقادر عليه.

فأنصح نفسي وجميع المسلمين بتقوى الله عز وجل ومراقبته في السر والعلن فبها يصلح الجنان وبها ندخل الجنان.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ ﴿٥٤﴾ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقَدِّرٍ

﴿٥٥﴾ [القمر: ٥٤-٥٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَائِقَ وَأَعْنَابًا ﴿٣٢﴾ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴿٣٣﴾ وَكَأْسًا دِهَاقًا

﴿٣٤﴾ [النبا: ٣١-٣٤]

وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ

وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ [آل عمران: ١٣٣] ، ثم ذكر صفاتهم فقال:

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ

يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ

وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل

عمران: ١٣٤] الآيات.

وقال تعالى مبيناً أن المتقين هم الذين ينتفعون بالمواعظ ويراجعون دينهم ويهتدون بالذكر الحكيم: ﴿الذَّكَرُ ١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ [البقرة: ١-٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾ [الأعراف: ٢٠١] يبصرون الحق حقاً فيأخذون به والباطل باطلاً فيبتعدون عنه.

ولو لم يكن من فضائل هذه الشعيرة الجليلة ونتائجها إلا أن الله عز وجل يجعلها سبباً لتفريج الكربات ومخرجا من الفتن والمصائب والزلقات لكانت الدواعي إلى تحصيلها عظيمة والهمم إلى تحقيقها جليلة قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾ [الطلاق: ٢]، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾﴾ [الطلاق: ٤]، ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥﴾﴾ [الطلاق: ٥].

ومن لازم مراقبة الله عز وجل حصل على الأجور العظيمة ونجى من الشرور والآفات الجسيمة قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [الأنفال: ٢٩].

وفي الحديث: «اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن». أخرجه الترمذي (١٩٨٧) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وأبي ذر رضي الله عنه وهو حسن بشواهدة. قال الشيخ الألباني رحمته الله: حسن.

ووالله لو حققنا هذه الشعيرة لما وقعنا في الغيبة والنميمة والتجسس والتحسس والتحاسد والتقاطع والشور والآثام لعلمنا أن الله مطلع على سرائرنا وبواطننا وخيرنا وشرنا قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

وقال: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَاحِسِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال تعالى: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

وأخرج الشيخان عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قُدَّامَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْتَقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». البخاري (٦٥٣٩)، ومسلم (١٠١٦).

والحذر الحذر أن نشترى الدنيا بالآخرة من أجل مطعم ومشرب ومسكن
نتحمل الأوزار الثقيل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ
فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا التَّكَاثُرُ وَحَبِطَ مَا
صَنَعُوا فِيهَا وَبَطُلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٦].

تشتري الدنيا بجنة عرضها السماوات والأرض فبئس البيع يبيعك و بئست
الصفقة صفقتك أيها المغبون المحروم: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي
حَرْثِهِ ۗ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾
[الشورى: ٢٠].

يا سائرا نحو السراب تمهل ويا لاهثا وراء الدنيا تعقل ودع عنك الغفلة فإنها
ستورثك الذلة.

تذكر كم من بيت أدخلت عليه الشقاء، وكم من إخوة جعلت بينهم
الشحناء، وكم من سعيد ألحقت به البلاء، وكم من مستقيم أودعته السجون،
وأحرمته من تعلم القرآن وتلقي العلوم وبعد ذلك تأمن على نفسك من غضب
الجبار وبطشه ومن قوته وفتكه، ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ ظُلُمَةٌ
إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [هود: ١٠٢].

اليوم ترفل في صحتك ومالك وغدا ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ [النحل: ١١٢].

إعلم وفقك الله لطاعته أن الحامل على التجسس والغيبة والنميمة والبهت والكذب وغيرها هو سوء الخلق.

قال الهيثمي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «الزواجر» (١/١٤٣/١٤٤): وَمِنْهَا: أَنَّ جَمِيعَ تِلْكَ الْكِبَائِرِ يَرْجِعُ فِعْلُهَا إِلَى سُوءِ الْخُلُقِ، وَتَرْكُهَا إِلَى حُسْنِ الْخُلُقِ، وَحُسْنُهُ يَرْجِعُ إِلَى اعْتِدَالِ قُوَّةِ الْعَقْلِ بِكَمَالِ الْحِكْمَةِ، وَإِلَى اعْتِدَالِ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ وَالشَّهَوِيَّةِ، وَإِطَاعَةِ كُلِّ مِنْهَا لِلْعَقْلِ مَعَ الشَّرْعِ، ثُمَّ هَذَا الِاعْتِدَالُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِجُودِ إِلَهِيٍّ وَكَمَالِ فِطْرِيٍّ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِاِكْتِسَابِ أَسْبَابِهِ مِنَ الْمَجَاهِدَةِ وَالرِّيَاضَةِ بِأَنْ يَحْمِلَ نَفْسَهُ عَلَى كُلِّ عَمَلٍ يُوجِبُ حُسْنَ خُلُقِهَا وَيُضَادُّ سُوءَ طَوْبِئِهَا إِذْ هِيَ لَا تَأْلُفُ رَبَّهَا وَلَا تَأْنَسُ بِذِكْرِهِ إِلَّا إِذَا فُطِمَتْ عَنْ عَادَتِهَا وَحَفِظَتْ عَنْ شَهَوَاتِهَا بِالْحُلُوةِ وَالْعُزْلَةِ أَوْ لَا لِيُحْفَظَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ عَنِ الْمَأْلُوفَاتِ، ثُمَّ بِإِدْمَانِ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ فِي تِلْكَ الْحُلُوةِ إِلَى أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِ الْأُنْسُ بِاللَّهِ وَبِذِكْرِهِ، فَحِينَئِذٍ يَتَنَعَّمُ بِهِ فِي نَهَائِيَّتِهِ، وَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِ فِي بَدَائِيَّتِهِ، وَرَبِّمَا ظَنَّ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ أَدْنَى مُجَاهِدَةٍ بَتَرَكَ فَوَاحِشَ الْمَعَاصِي أَنَّهُ قَدْ هَذَبَهَا وَحَسَّنَ خُلُقَهَا، وَأَتَى لَهُ بِذَلِكَ وَلَمْ تُوجَدْ فِيهِ صِفَاتُ الْكَامِلِينَ وَلَا أَخْلَاقُ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ

وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾
[الأنفال: ٢] إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾
[المؤمنون: ١-٢] إِلَىٰ أَنْ قَالَ: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾﴾ [المؤمنون: ١٠-١١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿التَّائِبِينَ الْعَمْدُونَ ﴿١﴾ إِلَىٰ ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾
[التوبة: ١١٢]

وَقَالَ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا ﴿٦٣﴾﴾
[الفرقان: ٦٣] إِلَىٰ آخِرِ السُّورَةِ.

فَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ حَالُ نَفْسِهِ فَلْيَعْرِضْهَا عَلَىٰ هَذِهِ الْآيَاتِ وَنَظَّارِهَا، فَوْجُودُ
جَمِيعِ هَذِهِ الصِّفَاتِ عِلْمٌ حَسَنٌ الْخُلُقِ، وَفَقْدُ جَمِيعِهَا عِلْمٌ سُوءٌ الْخُلُقِ وَوُجُودُ
الْبَعْضِ يَدُلُّ عَلَى الْبَعْضِ.

وَقَدْ أَشَارَ ﷺ إِلَىٰ مَجَامِعِ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ بِقَوْلِهِ: «الْمُؤْمِنُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا
يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» وَيَأْمُرُهُ بِإِكْرَامِ الضَّيْفِ وَالْجَارِ، وَبِأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا قَالَ خَيْرًا أَوْ
يَصُمَّتْ.

وَجَمَعَ بَعْضُهُمْ عِلْمَاتِ حُسْنِ الْخُلُقِ فَقَالَ: أَنْ يَكُونَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ، قَلِيلَ
الْأَذَى، كَثِيرَ الصَّلَاحِ، صَدُوقَ اللِّسَانِ، قَلِيلَ الْكَلَامِ، كَثِيرَ الْعَمَلِ، قَلِيلَ
الْفُضُولِ، قَلِيلَ الزَّلَلِ، وَهُوَ بَرٌّ وَصَوْلٌ وَقَوْرٌ صَبُورٌ رَضِيٌّ شَكُورٌ حَلِيمٌ، رَفِيقٌ

عَفِيفٌ شَفِيقٌ لَا لَمَّازٌ وَلَا سَبَّابٌ وَلَا نَتَامٌ وَلَا مُغْتَابٌ وَلَا عَجُولٌ وَلَا حَقُودٌ وَلَا
 بَخِيلٌ وَلَا حَسُودٌ، هَشَّاشٌ بَشَّاشٌ، يُحِبُّ فِي اللَّهِ وَيُبْغِضُ فِي اللَّهِ وَيَرْضَى فِي اللَّهِ
 وَيَغْضَبُ فِي اللَّهِ؛ فَهَذَا هُوَ حُسْنُ الْخُلُقِ. وَقَفَقْنَا اللَّهَ تَعَالَى لِلتَّحَلِّيِّ بِمَعَالِيهِ وَأَدَامَ
 عَلَيْنَا سَوَابِغَ أَفْضَالِهِ وَمَوَانِحَ قُرْبِهِ وَالْأَنْدِرَاجَ فِي سِلْكِ أَوْلِيَائِهِ وَأَحْبَائِهِ وَمَوَالِيهِ
 آمِينَ. اهـ

والحمد لله رب العالمين، أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، ولا حول ولا قوة إلا
 بالله العلي العظيم. ضحى الجمعة ١٥ / رجب / ١٤٣٢ هـ

بِحَمْدِ اللَّهِ

قائمة المحتويات

- المقدمة ٥
- تعريف الجاسوس ٧
- حكم التجسس على المسلمين ٩
- تفسير قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أُجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّك بِبَعْضِ الظَّنِّ إِتَّمُّ وَلَا
- بِحَسَّسُوا﴾ ١١
- النهي عن التجسس وأهمية العمل بالظاهر ١٦
- النهي عن تتبع العورات وعقوبة الجاسوس ١٧
- تتبع عورات المسلمين والجوسسة عليهم من أفعال من لم يحقق الإيمان ١٩
- تتبع عورات المسلمين إفساد لهم ١٩
- وعيد شديد لمن يتجسس على المسلمين من أجل الدنيا ٢١
- الجاسوس من أشد النمامين ٢٢
- إفساد ذات البين حاقة الدين وأكثر ما يؤججها النميمة ٢٣
- الجاسوس على المسلمين متوعد بعذاب القبر ٢٤
- الجاسوس على المسلمين متوعد بعدم دخول الجنة ٢٥
- الجاسوس نمام بهات ٢٧
- عرض المسلم محرم على الجاسوس وغيره ٢٨
- عقوبة الجاسوس الذي يقع في أعراض المسلمين ٢٩

- ٢٩ الجاسوس هالك بسبب وقوعه في أعرض المسلمين ظلماً
- ٣١ الجاسوس في نقل أخبار المسلمين دائر بين الغيبة والبهت
- ٣١ الجاسوس من ذوي الوجهين
- ٣٣ الجوسسة على المسلمين أذية لهم
- ٣٣ المتجسس على المسلمين متوعد بصب الآنك في أذنه يوم القيامة
- ٣٤ إفلاس الواقعين في إعراض المسلمين من جواسيس وغيرهم يوم القيامة
- ٣٤ الجاسوس لا يؤمن شره
- ٣٥ الجاسوس يؤدي إلى الناس ما لا يجب أن يؤدي إليه
- ٣٦ الجاسوس معرض لعدم الستر في الآخرة
- ٣٦ الجاسوس والمجاهرة
- ٣٧ الجاسوس خائن مخادع
- ٣٨ الجاسوس متعد لحدود الله
- ٣٩ الجاسوس لا يقبل العثرات والزلات
- ٤٠ الجاسوس والمحاكاة
- ٤٣ كباثر يقع فيها الجاسوس
- ٤٤ الكباثر التي يقع فيها الجواسيس
- ٤٤ الكذب:
- ٤٧ الكبر:
- ٥١ التحريش:
- ٥٣ تقليد الكافرين:

- ٥٥: (تَنْبِيْه):
- ٥٦: تكلم كثير من الجواسيس بالكلمة التي تسخط الله عز وجل:
- ٥٧: فصل : الحكم في الجاسوس للكافرين إذا كان مسلماً
- ٥٩: الحكم في الجاسوس على المسلمين إذا كان كافرًا:
- ٦١: الحكم في الجاسوس على المسلمين إذا كان ذمياً:
- ٦٣: الحكم في الجاسوس المستأمن على المسلمين:
- ٦٤: حكم المرأة إذا كانت جاسوسة:
- ٦٦: حكم الصبي إذا كان جاسوساً:
- ٦٧: هتك ستر الجواسيس رجالا كانوا أو نساء:
- ٦٨: فصل : جواز التجسس على الكافرين وأهل الريب وتتبع عوراتهم
- ٦٩: جواز كشف أفعال أهل الريب لمصلحة شرعية:
- ٧١: مسألة: متى يجوز بث الجواسيس؟ وعلى من؟
- ٧٣: حكم التجسس على طلاب العلم المستقيمين:
- ٧٧: فصل: مسألة: هل يجوز تأمين الجاسوس
- ٧٨: ضرب الجاسوس لمعرفة أخبار عدو المسلمين منه:
- ٨٢: ترك الجاسوس إذا أسلم أو كان في إبقائه مصلحة للمسلمين:
- ٨٤: بعث الإمام من يستقصي له الأمور وله أن يبحث عنها بنفسه:
- ٨٩: عيون المشركين على المسلمين:
- ٩٠: معاملة من علم أنه جاسوس وتؤكد من ذلك:

- ٩٣الزجر عن قبول أخبار الفسقة:
- ٩٥حكم زواج الجاسوس:
- ٩٦كسب الجاسوس:
- ٩٧التهمة بالجاسوسية:
- ٩٩التوبة للجاسوس:
- ١٠٢.....التجسس على المسلمين للكافرين من أعمال المنافقين:
- ١٠٢.....بذل النصيحة للجاسوس:
- ١٠٣.....مسألة ستر الجاسوس:
- ١٠٤.....الخاتمة
- ١١١.....قائمة المحتويات